الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة

مجلس الأمناء **بخصوص**
29 سبتمبر 2022 **البند 6 من جدول الأعمال**

سياسة اتحاد IPPF للعمل بالجنس

ملخص: بناءً على دعوة أولية قدمها العاملون بالجنس إلى الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) في مناقشة شاملة جرت في عام 2020، وتوصية لاحقة من أحد اجتماعات المائدة المستديرة المنعقد في 30 نوفمبر 2021، وضع اتحاد IPPF سياسة تنظيمية بشأن العمل بالجنس تضمنت الآراء المطروحة في مشاورات تمت دعوة كل الجمعيات الأعضاء والمسؤولين الإقليميين للمشاركة فيها، بالإضافة إلى الحوار مع منظمات يقودها عاملون بالجنس، وخبراء خارجيون و فريق قيادة المديرين (DLT). تقدم هذه الورقة موجزًا لعملية تطوير هذه السياسة، ومحتواها، والفرص والمخاطر، بما في ذلك القدرة على الوصول إلى مصادر التمويل المختلفة التي يجب وضعها في الاعتبار.

في حالة تبنيها،

مطلوب من مجلس الأمناء كذلك أن يقرر نهج اتحاد IPPF في التعامل مع المساعدات الخارجية الأمريكية نظرًا لإدراج بند مكافحة الدعارة في جميع اتفاقيات التمويل الأمريكية التي تتضمن *تمويل فيروس نقص المناعة البشري (HIV) و/أو مكافحة الاتجار بالبشر*. ننصح الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) بقبول التمويل الأمريكي أو الاتفاقيات التي تتضمن بندًا لمكافحة الدعارة ولكنها لا توضح عدم سريانه على الأنشطة التي لا تتعلق بفيروس نقص المناعة البشري (HIV).

الإجراء المطلوب: مطلوب من مجلس الأمناء اعتماد هذه السياسة، ومناقشة استراتيجية تعميمها 1 وتقديم التوجيهات اللازمة بشأن تأثيرها على التمويل الأمريكي.

الخلفية وعملية التطوير

بناءً على مناقشة جرت في عام 2020 واجتماع المائدة المستديرة المنعقد في نوفمبر 2021 بشأن العمل بالجنس، وقُدمت فيه توصيات للاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) باتخاذ موقف تنظيمي بشأن العمل بالجنس، تم إنشاء مجموعة IPPF الأساسية المعنية بالعمل بالجنس في ديسمبر 2021، وتتألف من اثنين من مسؤولي الدعوة في المكتب المركزي، موظف من المكتب الإقليمي التابع لاتحاد IPPF من كل إقليم، وجمعيتيْن من الجمعيات الأعضاء من كل إقليم لتطوير وتنفيذ خطة عمل، كما كان الحال مع المجموعة المرجعية للعاملين بالجنس (Sex Worker Reference Group) للمساعدة في توجيه موقف اتحاد IPPF.[1]

قامت المجموعة الأساسية (Core Group) بعرض المسودات على كل الجمعيات الأعضاء في كل إقليم، تبعتها مشاورات إقليمية دُعيت إليها كل الجمعيات الأعضاء. وكان هناك دعم واسع النطاق من الجمعيات الأعضاء في جميع الأقاليم، وخصوصًا للنهج المتبع في حقوق الإنسان والصحة العامة، وإشراك منظمات العاملين بالجنس، وفرصة التعرف على العاملين بالجنس وخدمتهم بشكل أفضل. لم تبدِ أي جمعية عضو اعتراضًا على أي موقف من المواقف المقترحة. وأجريت مشاورات خارجية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين في مايو.[2] وأدرِجت في المسودة النهائية هذه الآراء والتعليقات، بالإضافة إلى جولتين من الآراء والتعليقات التي طرحتها الجمعيات الأعضاء والمكاتب الإقليمية والمجموعة المرجعية للعاملين بالجنس (Sex Worker Reference Group)، وعضو من مجلس اتحاد IPPF وعضو من لجنة السياسات والاستراتيجيات والاستثمارات (C-SIP). وعُرضت المسودة النهائية على فريق قيادة المديرين (DLT) في 31 مايو. وعقب الإدلاء بعدد من الآراء والتعليقات، وافق فريق قيادة المديرين (DLT) على التوصية باعتماد هذه السياسة واتخاذ الخطوات اللازمة لإضفاء الطابع الرسمي عليها كسياسة صادرة عن اتحاد IPPF قبل انعقاد الجمعية العامة.

مواقف هذه السياسة

وُضعت سياسة اتحاد IPPF للعمل بالجنس لتوجيه برامج اتحاد IPPF وتقديم الخدمات وتعزيز الدعوة، وتستند إلى خبرات عملية اكتسبها العاملون بالجنس بكل تنوعهم. وهي متأصلة بقوة في *الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF*، والمفاهيم التوجيهية لحقوق الإنسان، وأوجه التقاطع، والعدالة الإنجابية، وإمكانية وصول الجميع إلى الخدمات الصحية. كما أنها متجذرة في المبادئ القائمة على الحقوق، بما فيها الحق في الاستقلال الجسدي والحقوق والصحة الجنسية والإنجابية؛ القبول؛ الحق في العمل؛ الحق في الحياة بدون

[1] وانضمت إليها ESWRA و STAR و RedTraSex و ASWA

[2] أجريت مقابلات شخصية خارجية ووردت آراء وتعليقات من البروفيسور تشي مغباكو، مركز لايتنر للقانون الدولي والعدالة، كلية فوردهام للقانون؛ د/ سمية بلحاج، الجمعية التونسية للدفاع عن الحريات الفردية؛ سوزانا فرايد، CREA؛ مينا سيشو؛ جيه كيربي، MADRE؛ تارا ديمانت، منظمة العفو الدولية، وخايمي تود-غير (سابقًا في منظمة العفو الدولية)؛ جوني فان ساند، تحالف MenEngage Alliance؛ باندانا باتانايك، التحالف العالمي ضد الاتجار بالنساء؛ سيسيليا تشونغ، مركز قانون المتحولين جنسيًا (Transgender Law Center)؛ دينيس فان وانروج، ILGA

عنف وتمييز؛ الحق في الصحة، والحق في الحياة الأسرية. وتحقيقًا للغرض من ورقة السياسة هذه، يُعرِّف اتحاد IPPF "العمل بالجنس" بأنه عرض الخدمات الجنسية بين البالغين بالتراضي مقابل شكل من أشكال الأجر، وفقًا للشروط المتفق عليها بين الأطراف.

نشجع الجمعيات الأعضاء في اتحاد IPPF على استخدام ورقة الموقف هذه كدليل يكمّل التزامها باحترام وحماية وتعزيز حقوق العاملين بالجنس في جميع أنشطتهم، والدعوة والسياسات، بما يتناسب مع أهدافها الاستراتيجية والسياقات المحيطة بها على المستوى الوطني. في حين أن هذه السياسة تسمح للجمعيات الأعضاء بتحديد العناصر التي تستند إليها في سياقها الوطني، لا يجوز للجمعيات الأعضاء القيام بحملات أو الدعوة أو اتخاذ إجراءات معارضة للمواقف الموضحة أدناه.

بناءً على هذه المفاهيم والمبادئ التوجيهية، تتخذ سياسة اتحاد IPPF للعمل بالجنس المواقف التالية:

1. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) إلغاء تجريم العمل بالجنس لأن هذه الخطوة بالغة الأهمية في احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس. لا يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) التجريم أو "إنهاء الطلب"، النموذج الاسكندنافي، "نموذج المساواة"، أو اللوائح التي تستهدف العمل بالجنس بطريقة مختلفة عن أشكال العمل الأخرى بسبب عدم توافقها مع احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس.
2. يدعم اتحاد IPPF الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل.
3. يدين الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) ويعمل على إنهاء جميع أشكال الوصم بالعار والتمييز والعنف ضد العاملين بالجنس وعدم إنصافهم أمام القانون.
4. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) البرامج وتقديم الخدمات التي يقودها العاملون بالجنس وتركز عليهم،
5. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) تولي العاملين بالجنس شؤون القيادة، وتمكين مجتمعاتهم، واستدامة منظماتهم.
6. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) قيام حركة نسوية تضامنًا مع العاملين بالجنس.
7. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) الجهود الشاملة لتفكيك دعائم عدم المساواة بين الجنسين
8. يدين الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) العمل القسري والاتجار بالبشر، ويدعم العاملين بالجنس في التمييز بين العمل بالجنس وتلك الانتهاكات.

عملية الموافقة

عند عرض هذه السياسة على المجلس، من المتوقع أن تنظر فيها وتعتمدها لجنة السياسات والاستراتيجيات والاستثمارات (C-SIP) في 22 سبتمبر 2022. بعد موافقة المجلس، سيتم تحديث كتيب السياسات وفقًا لإجراءات اتحاد IPPF. قبل انعقاد الجمعية العامة، من الضروري عقد اجتماعات إقليمية مع الجمعيات الأعضاء لتوضيح التزاماتها بموجب هذه السياسة (أي استخدام الجوانب ذات الصلة بسياقها، لفهم السياسات المختلفة بشأن التمويل (انظر أدناه) وعدم اتخاذ إجراء ضد أي موقف تنص عليه هذه السياسة) وإعدادها للإجابة على أي أسئلة قد تطرح عليها بشأن هذه السياسة، سواء من الحكومات والجهات المانحة أو غيرهم.

الفرص والمخاطر

تقدم سياسة اتحاد IPPF للعمل بالجنس فرصة كبيرة لمواءمة عملنا مع قيمنا والدفاع عن قيمنا علنًا بطريقة تؤثر تأثيرًا كبيرًا على الحركات النسوية وحركات حقوق الإنسان لصالح حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس. وهذه فرصة للدفاع عن قيمنا و "الإخلاص لرسالتنا"، كما هو مذكور في إستراتيجية اتحاد IPPF للفترة من 2023 إلى 2028. هناك أمل كبير وتوقعات قوية لدى المنظمات غير الحكومية الأخرى والمنظمات التي يقودها العاملون بالجنس أن الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) يستطيع أن يتخذ موقفًا عامًا قويًا في حالة تبني هذه السياسة.

وهناك أيضًا مخاطر يجب أن توضع في الاعتبار. نحتاج إلى اتخاذ قرارين استراتيجيين بشأن كيفية مضي اتحاد IPPF قدمًا في حالة تبني هذه السياسة:

1. استراتيجية التعميم
   أ) التعميم الداخلي داخل الاتحاد وبين الشركاء ذوي الفكر المماثل، دون النشر عبر وسائل الإعلام
   ب) التعميم الداخلي على الاتحاد والشركاء ذوي الفكر المماثل، مع تولي المكاتب الإقليمية زمام المبادرة لإصدارها علانية في أقاليمهم أو التراجع عن ذلك، حسب مستوى الاهتمام بها ومراعاة الحساسيات
   ج) انطلاقة عامة على مستوى العالم مع التغطية الإعلامية لها

قد يخفف الخياران أ) و ب) من مخاطر هجمات المعارضة الشديدة على اتحاد IPPF والجمعيات الأعضاء، ولكنها لن تزول تمامًا، وينبغي أن يكون هناك أيضًا تقييم للمخاطر وخطة إعلامية، لإتمام عملية تعميمها أو مشاركتها مع وسائل الإعلام، وهذا قد يؤدي إلى حدوث أزمة في التواصل. يحتاج الخيار ج) إلى إعداد خطط التخفيف من المخاطر وخطط لتعزيز التواصل على جميع مستويات السكرتاريا، بما في ذلك مع الجمعيات الأعضاء والجهات المانحة.

2. متطلبات الجهات المانحة. تطلب الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، على سبيل المثال، أن تتضمن اتفاقيات التمويل مع المنظمات غير الحكومية غير الكائنة في الولايات المتحدة والتي تتلقى تمويلات مكافحة فيروس نقص المناعة البشري (HIV) أو مكافحة الاتجار بالبشر (ولكن ليست تمويلات تنظيم الأسرة أو المشروعات الإنسانية أو المشروعات المتعلقة بالنوع الاجتماعي) بندًا يؤكد معارضتها "لممارسات الدعارة والاتجار بالجنس" وأن الجهات المتلقية للمنح لا تقوم "بترويج أو دعم أو الدفاع عن تقنين الدعارة أو ممارستها". *لا تدعو سياسة اتحاد IPPF للعمل بالجنس إلى العمل بالجنس أو مكافحته*، ولكن سوف يفسرها كثيرون بأنها غير متوافقة مع هذا التعهد.

في مواجهة هذه المتطلبات، فإن اتحاد IPPF لديه الخيارات التالية (لا يوجد تعارض بينها):

أ) العمل للحصول على إعفاء من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (وقد حدث من قبل) بناءً على الطبيعة المتكاملة لبرامج اتحاد IPPF الخاصة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV) وبرامج الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية. وهي استراتيجية طويلة الأمد تتطلب توافر التمويل والخبرات القانونية.

ب) عدم قبول التمويل الأمريكي إلا في الظروف التي لا تسري فيها هذه البنود (توقيع اتفاقيات التمويل التي تتضمن هذه البنود ولكنها تنص على عدم سريانها لأن الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) لا يقوم بعمل متعلق بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)).

ج) قبول اتفاقيات أو تمويل فيروس نقص المناعة البشري (HIV) من الولايات المتحدة، التي تتضمن بند مكافحة الدعارة ولكنها تتغاضى عن تبعاته (مثلما تفعل المنظمات غير الحكومية الأخرى بما في ذلك Sisonke).

د) عدم قبول اتفاقيات أو تمويل الولايات المتحدة لفيروس نقص المناعة البشري (HIV) التي تتضمن بند مكافحة الدعارة.

هـ) عدم قبول التمويل الأمريكي.

في الوقت الحالي، وقع الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) على عقد الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID)، لكنه طلب من رئيس الوزراء سحب الإشارة المدرجة بلا ضرورة إلى سياسة فيروس نقص المناعة البشري (HIV) بشأن الدعارة وتدوين ما يفيد أن الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) سوف ينفذ العنصر المتعلق بتنظيم الأسرة فقط.

ينبغي أن نستعد، سواء قمنا بالترويج لسياسة العمل بالجنس على نطاق واسع أو لا، لأن القوى المتطرفة في الولايات المتحدة قد تلاحظ ذلك. في إطار عملنا التحضيري، سيعمل اتحاد IPPF من خلال السيناريوهات المحتملة، بما في ذلك الرد العدواني والسلبي من قبل المعارضة المعادية الذي قد يسبب حدوث أزمة في التواصل. لم تتضح التداعيات القانونية للامتثال لبند مكافحة الدعارة كما هو الحال مع قاعدة الحجر العام (Global Gag Rule) ولا تسعى حكومة الولايات المتحدة (عن عمد) إلى الامتثال. ومع ذلك، فإن اتحاد IPPF، في إطار استراتيجيته المعتمدة للتخفيف، سيوضح موقفنا فيما يتعلق بهذه السياسة إذا قبلنا التمويل الأمريكي في المستقبل.

سياسة اتحاد IPPF بشأن العمل بالجنس – أغسطس 2022

توضح سياسة اتحاد IPPF للعمل بالجنس موقف والتزامات الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) فيما يتعلق بالعمل بالجنس. وهذه هي المرة الأولى التي يتخذ فيها IPPF موقفًا بشأن العمل بالجنس، ويقدم قيمًا ومبادئ قائمة على حقوق الإنسان تنطبق على جميع السياقات على نطاق واسع، وألا تكون بمثابة إملاءات تُفرض على النُهج أو الإجراءات. والهدف منها تقديم إطار لتوجيه برامج IPPF وتقديم الخدمات والدعوة، وتستند إلى خبرات عملية اكتسبها العاملون بالجنس بكل تنوعهم. وهي متأصلة في المواقف التي اتخذتها منظمات وشبكات يقودها العاملون بالجنس في جميع أنحاء العالم، وفي الوثائق التي ناقشها اتحاد IPPF ونشرها في السنوات القليلة الماضية،[1] ولا سيما *الحقوق الجنسية: إعلان IPPF*.[2]

نشجع الجمعيات الأعضاء في اتحاد IPPF على استخدام هذه السياسة كدليل يكمِّل التزامها باحترام وحماية وتعزيز حقوق العاملين بالجنس في جميع أنشطتهم، والدعوة والسياسات، بما يتناسب مع أهدافها الاستراتيجية والسياقات المحيطة بها على المستوى الوطني. في حين أن هذه السياسة تسمح للجمعيات الأعضاء بتحديد العناصر التي تستند إليها في سياقها الوطني، لا يجوز للجمعيات الأعضاء القيام بحملات أو الدعوة أو اتخاذ إجراءات معارضة للمواقف الموضحة أدناه.

التعريفات والمفاهيم

تحقيقًا للغرض من ورقة السياسة هذه، يُعرّف اتحاد IPPF "العمل بالجنس" بأنه *عرض الخدمات الجنسية بين البالغين بالتراضي مقابل شكل من أشكال الأجر، وفقًا للشروط المتفق عليها بين الأطراف*.[3] ويعتقد اتحاد IPPF أن المهم هو الإشارة صراحة إلى جانب الرضا بين الأطراف.[4] ويتخذ العمل بالجنس أشكالًا مختلفة وقد يتخذ طابعًا رسميًا،[5] أو متكررًا أو متقطعًا إلى حد ما، ويحدث في سياقات متنوعة، بما في ذلك السياقات الرقمية، ويشمل أفرادًا مختلفين/متنوعين من حيث النوع الاجتماعي، ويختلف بين البلدان والمجتمعات وداخلها.

يأخذ اتحاد IPPF زمام المبادرة من منظور المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس في استخدام مصطلح "العامل بالجنس".[6] ويرتبط مصطلحا "عاهرة" و "بغاء" في الغالب بالوصم والتجريم وعدم الأهلية، لذلك لن نستخدم هاتين الكلمتين.[7]

وإذا أردنا أن نفهم العمل بالجنس وموقفنا منه، من الضروري احترام الخبرات التي يعيشها الناس وتحديد الهوية الذاتية. ويدرك IPPF أن جميع الناس، بمن فيهم العاملون بالجنس، يعيشون حياة معقدة ومتقاطعة ومتعددة الأبعاد. وهذا يمكِّن اتحاد IPPF من تجاوز تقسيم الجاني/الضحية التي نجدها في بعض النظريات النسوية والتعامل مع العاملين بالجنس من جميع الجوانب الإنسانية. وفي عام 2021، كان لدى اتحاد IPPF برامج محددة موجهة نحو العاملين بالجنس في 84 دولة.

ويختلف العمل بالجنس بوصفه نشاط بين البالغين المتراضين عن الاتجار وانتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة به.[8] وعارضت منظمات يقودها العاملون بالجنس باستمرار الخلط بين العمل بالجنس والاتجار بالبشر، مشيرة إلى أن هذا الخلط غير صحيح ويؤدي إلى آثار سلبية على حياتهم واحترام حقوق الإنسان المكفولة لهم.[9] ويعارض اتحاد IPPF جميع أشكال العمل الجبري والاتجار بالبشر. قد تحدث هذه الإساءات في أي قطاع من قطاعات العمل، بما في ذلك العمل بالجنس، وينبغي منعها باعتبارها انتهاكات لحقوق العمال دون إيحاء بأن العمل بالجنس ينطوي بطبيعته على الاستغلال. نحن ندعم تحليل العاملين بالجنس بشأن التأثير السلبي للخلط بين العمل بالجنس وانتهاكات الحقوق مثل الاتجار بالبشر والعمل الجبري والعنف والإساءة.

يواجه العاملون بالجنس عددًا لا يُحصى من العقبات التي تحول دون وصولهم إلى حقوقهم وصحتهم الجنسية والإنجابية. ولا يقتصر انتشار التجريم والوصم بالعار والتمييز على انتهاك حقوق الإنسان المكفولة لهم ليعيشوا حياتهم دون عنف وتمييز، أو حقهم في الصحة، أو حقوقهم الجنسية والإنجابية فحسب، بل يحد أيضًا من قدرة العاملين بالجنس على التنظيم الذاتي ووصولهم إلى التمويل اللازم لتوفير الخدمات والدعوة، ومشاركتهم الهادفة مع منظمات المجتمع المدني (بما في ذلك الاتحادات) وصانعي السياسات. أما على الصعيد العالمي، فإن العاملين بالجنس يعانون من ارتفاع معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)، والأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، والحمل غير المرغوب، والتهميش الاجتماعي والعنف القائم على النوع، ومع ذلك كثيرًا ما يُستبعدون من برامج الصحة الجنسية والإنجابية السائدة.[10] للأسف، تدعو بعض برامج الصحة الجنسية والإنجابية مناهضة حقوق العاملين بالجنس و/أو تنشر رسائل للوصم بالعار تقوض حق العاملين بالجنس في الصحة.

على مدى العقد الماضي، دعت العديد من المؤسسات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان والباحثين وشبكات ومنظمات يقودها عاملون بالجنس جميعًا إلى اتباع نهج قائم على الحقوق لتعزيز حقوق العاملين بالجنس وصحتهم الجنسية والإنجابية.[11] نُشرت توجيهات وتقارير متخصصة تناولت أشكالًا متقاطعة من الاضطهاد الذي يعاني منه العاملون بالجنس، بما في ذلك على أساس العمر،[12] والتوجه الجنسي وهوية النوع،[13] وضع الهجرة،[14] وحالة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)،[15] وتعاطي المخدرات.[16]

وقد نشر IPPF، بصفته منظمة رائدة للحقوق والصحة الجنسية والإنجابية لقرابة 70 عامًا، للمرة الأولى *Charter Guidelines on Sexual and Reproductive Rights (المبادئ التوجيهية لميثاق الحقوق الجنسية والإنجابية)* لعام 1997،[17]

و*Sexual Rights: An IPPF declaration (الحقوق الجنسية: إعلان IPPF)*[18] وهو من معالم عام 2008، ثم *IPPF Policy Handbook (دليل سياسات IPPF)* لعام 2018.[19]

ويُعيد *Sexual Rights: an IPPF Declaration (الحقوق الجنسية: إعلان IPPF)* التأكيد على حقوق العاملين بالجنس في التحرر من العنف الناجم عن الوصم بالعار والتمييز،[20] وكذلك حقهم في ظروف عمل آمنة، والخدمات الصحية، والدعم الضروري للإصرار على الممارسات الجنسية الأكثر أمانًا.[21] ويشير *دليل سياسات IPPF* بوضوح إلى أن العاملين بالجنس فئة مهمشة ويحدد التدابير اللازمة لإعمال حقوقهم وصحتهم الجنسية والإنجابية، بما في ذلك من خلال تحليل النوع،[22] والعلاقات بين خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وفيروس نقص المناعة البشري (HIV)[23]، والاعتراف بالوصم المزدوج الذي يواجهه العاملون بالجنس المصابون بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)،[24] وتدابير الحد من العنف القائم على النوع، وقبول العاملين بالجنس وحريتهم في اختيار عملهم.[25] ويفرق دليل السياسات أيضًا بوضوح بين العمل بالجنس والعمل الجبري والاتجار بالبشر.[26]

المفاهيم التوجيهية

يرتكز موقف IPPF بشأن العمل بالجنس على حقوق الإنسان والوصول الشامل إلى الأطر الصحية المدرجة في *الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF*، والمفاهيم الرئيسية مثل التقاطع والعدالة الإنجابية.

<u>حقوق الإنسان</u>
يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) من الأسس التي قامت عليها رسالة IPPF وقيمه، وينص على أن جميع الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وأن جميع الناس لهم الحق في الاحترام والحماية والوفاء الكامل بحقوق الإنسان المكفولة لهم دون تمييز من أي نوع.[27] يستخدم نهج IPPF القائم على حقوق الإنسان إطار الحقوق والأعراف المنبثقة عن الشرعة الدولية لحقوق الإنسان (International Bill of Human Rights)، والتي تتألف من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR)،[28] والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية (ICECSR)،[29] وكذلك معاهدات حقوق الإنسان الملزمة الأخرى، *ومنها* اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)،[30] واتفاقية حقوق الطفل (CRC)،[31] واتفاقية مناهضة التعذيب (CAT)،[32] واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (CRPD)،[33] واتفاقية القضاء على التمييز العنصري (CERD)،[34] والتفسيرات والأعراف الرسمية التي وضعتها هيئات متابعة المعاهدات والإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة.

<u>التقاطعية</u>
تمتد جذور التقاطع في النشاط الناشئ عن تجارب فعلية في عدم المساواة الهيكلية والتمييز حسب ما أعربت النساء السوداوات في السبعينيات والثمانينيات.[35] ويتطلب نهج التقاطع، أو النهج التقاطعي، من صانعي السياسات أن ينظروا في كيفية هيكلة السلطة في المجتمع لإنتاج عدم المساواة وكيف تتفاعل وتتراكم في حياة الناس.[36] لا يعيش الناس حياة منفردة، يتعرضون فيها، على سبيل المثال، للتمييز على أساس التحيز الجنسي والعنصرية والتمييز على أساس القدرة[37] بشكل منفصل، ولكن بدلًا من ذلك يواجهون حواجز تحول دون حصولهم على حقوقهم والتمييز ويتقاطع كل منهم مع الآخر ويعززه.

<u>العدالة الإنجابية</u>
وبالمثل، تُعرف العدالة الإنجابية بأنها حق الإنسان في الحفاظ على استقلاله الجسدي، سواء بإنجاب أطفال، أو عدم الإنجاب، وتربية أطفاله داخل مجتمعات آمنة ومستدامة.[38] ويركز إطار العدالة الإنجابية على *إمكانية الوصول*، وليس الاختيار، لأن الاختيار بدون إمكانية الوصول يصبح بلا جدوى.[39] ويعتمد تحقيق العدالة الإنجابية على الوصول إلى موارد مجتمعية محددة بما في ذلك الرعاية الصحية عالية الجودة، والإسكان والتعليم، والأجر المعيشي، والبيئة الصحية، وشبكة أمان في حالة قصور هذه الموارد.[40] وهذا يتطلب تحليلًا لأنظمة السلطة، وحالات الاضطهاد المتقاطعة، والتركيز على الفئات الأكثر تهميشًا.[41] وتركز العدالة الإنجابية أيضًا على المحددات الاجتماعية للصحة والوصول إلى الحقوق، والتي تتماشى أيضًا مع التوجيهات الصادرة عن هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.[42]

<u>الوصول الشامل إلى الصحة</u>
تستند برامج IPPF التي تركز على الأفراد وتقديم الخدمات إلى الاقتناع الراسخ بأن كل إنسان يجب أن يتمتع بإمكانية الوصول الشامل إلى رعاية صحية عالية الجودة والرفاه، وخالية من الوصم بالعار والتمييز والعنف، ومصممة وفقًا لاحتياجاته الخاصة. ويتخذ IPPF نهجًا قائمًا على الأدلة والحقوق يدعم ويمكّن جميع الأفراد، بمن فيهم العاملون بالجنس عمومًا والعاملون بالجنس من أقليات النوع الاجتماعي والأقليات الجنسية على وجه الخصوص، للسيطرة على حياتهم وأجسادهم. وتدعم برامجنا وخدماتنا الحفاظ على الخصوصية والسرية وتعزز الاختيار والكرامة والمساواة والعدالة.

مبادئ قائمة على الحقوق

تؤكد هذه السياسة مجددًا على وجوب احترام حقوق الإنسان المكفولة لجميع الأفراد، بمن فيهم العاملون بالجنس، وحمايتها والوفاء بها. جميع حقوق الإنسان غير قابلة للتجزئة ومترابطة، بما في ذلك الحقوق التالية التي لها تأثير على قضية العمل بالجنس.

الحق في استقلالية الجسد وسلامته والحقوق والصحة الجنسية والإنجابية

إن الحق في اتخاذ قرارات مستقلة بشأن جسد الإنسان، وما إذا كان، ومتى، وكيف ومع من يمارس النشاط الجنسي في صميم حقوق الإنسان في الحرية والأمن، والحق في الخصوصية، والحق في التحرر من العنف والتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة والحق في الصحة والحق في المساواة وعدم التمييز.[43] وتشكل حقوق الإنسان هذه، كغيرها من الحقوق، مثل الحق في التعليم والحق في الاستفادة من التقدم العلمي، أساس الحقوق الجنسية والإنجابية. وهذه الحقوق أساسية أيضًا *لـ*الحقوق الجنسية: *إعلان IPPF*، على النحو الموضح في المبدأ 3 بشأن عدم التمييز، والمادة 3 بشأن الحق في الحياة والحرية وأمن الفرد والسلامة الجسدية، والمادة 5 بشأن الاستقلال الشخصي.[44] وتماشياً مع هذه المبادئ والحقوق، يعد احترام اختيار الفرد أن ينخرط في العمل بالجنس أمرًا ضروريًا لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها.

الرضا

يؤكد *إعلان IPPF للحقوق الجنسية* على أن ضمان الحقوق الجنسية للجميع يتطلب التزامًا بالحرية والحماية من الأذى، ما يعني أن جميع الأعمال الجنسية يجب أن تستند إلى الرضا الإيجابي بين البالغين: القبول المستنير، الذي يُقدم بحرية، والمستمر، والواضح، والمتبادل ويمكن التراجع عنه في أي وقت.[45] ويُعد النشاط الجنسي بالتراضي بين البالغين ممارسة من ممارسات حق الإنسان في الاستقلال الجسدي، بما في ذلك إذا تم أثناء تقديم خدمات جنسية.

الرضا يتم دائمًا في سياق ديناميات السلطة. جميع الاختيارات والقرارات، بما في ذلك تلك المتعلقة باختيار سبل العيش، تتأثر بالسياق الاجتماعي وديناميات السلطة التي يتخذها الإنسان، بما في ذلك سياقات الرأسمالية والنظام الأبوي وعدم المساواة بين الجنسين وأشكال التمييز المؤسسي على أساس العمر والجنس، والعرق، والعنصر، ووضع الهجرة، والحالة الصحية، والإعاقة، وغيرها. كان العمل بالجنس يُعامل، على مر التاريخ، بشكل مختلف عن مجالات الحياة الأخرى التي يتخذ فيها البالغون قراراتهم، لأنه وُصِم بأنه انتهاك أخلاقي نتيجة للمعايير الأبوية وثقافة الطهارة،[46] أو تم تأطيره بشكل غير صحيح على أن العنف متأصل في طبيعته. واستنادًا إلى التعريفات والمفاهيم المذكورة أعلاه، يجب احترام استقلالية الأفراد وقدرتهم على الموافقة على العمل بالجنس بنفس الطريقة التي تُحترم فيها قدرة الأشخاص على الموافقة على الانخراط في أي شكل آخر من أشكال العمل أو بيئة العمل أو اتخاذ أي قرار آخر بشأن حياتهم.

ونعيد التأكيد على أنه لا يوجد تحت أي ظرف من الظروف اختلال في ميزان السلطة يؤدي إلى الإكراه والاستغلال في ظل هذا الموقف، لأن ذلك يشكل استغلالًا وانتهاكًا جنسيًا. على سبيل المثال، تنصح توجيهات الحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين الصادرة عن الأمم المتحدة[47] بألا يتبادل العاملون في مجال المساعدة الإنسانية الأموال أو أي سلع أو خدمات مقابل ممارسة الجنس مع الأشخاص المعنيين[48] بغض النظر عن الوضع القانوني للعمل بالجنس في البلد الذي يعملون فيه. ويرجع هذا التقييد إلى وجود اختلال كبير في توازن القوة بين عمال المساعدات والمجتمعات التي يخدمونها، وما يترتب على ذلك من تزايد احتمال استخدام العاملين في المجال الإنساني شراء أو تبادل الجنس لاستغلال الأفراد والمجتمعات، والحاجة إلى الالتزام بالمبادئ الإنسانية والتأكد من أن كل شخص يتلقى السلع والخدمات بناءً على احتياجاته حصريًا. ومع ذلك، من المهم ملاحظة أن المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس تسلط الضوء على المساهمة الكبيرة التي يقدمها عمال المساعدات الأجانب في الاقتصاد المحلي.

وهذا القيد المفروض على العاملين في المجال الإنساني لا يقيد العاملين بالجنس من المشاركة في أعمال الاستجابة الإنسانية، أو من الحصول على السلع والخدمات. وسوف تضمن جميع أعمال IPPF في السياقات الإنسانية تمكُّن العاملين بالجنس من الوصول إلى جميع الخدمات دون وصم بالعار. يسترشد الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن، المستند إلى قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325[49] والبيانات اللاحقة، بالإضافة إلى الاعتراف بأن النساء والأقليات الجنسية والأفراد ذوي الهويات الجنسية غير الثنائية يتأثرون بشكل فريد بهذه القضايا وينبغي أن يكونوا في وسط أوضاع الحرب والصراع والأزمات الإنسانية كأصحاب مصلحة ومساهمين أساسيين في عمليات السلام.[50] ينبغي إشراك العاملين بالجنس أيضًا، بصفتهم من أفراد هذه الجماعات المتأثرة، كأصحاب مصلحة ومساهمين في هذه العمليات.

الحق في العمل

وإن الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل أمر أساسي في قدرة العاملين بالجنس على ممارسة حقوق الإنسان المكفولة لهم. ويدعو الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) أيضًا إلى توفير فرص متنوعة لكسب العيش وأن تحترم الحكومات وتحمي وتفي بحق الإنسان في العمل من خلال الوصول إلى التعليم الجيد وفرص التدريب والخدمات الاجتماعية. وتمشيًا مع هذا، يصادق الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) على التجارب الحية التي عاشها الأفراد الذين قرروا الانخراط في العمل بالجنس. وفي الوقت ذاته، ندعم الحق في العمل اللائق وظروف العمل اللائقة كما هو موضح في معايير وعهود منظمة العمل الدولية.

ويؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن جميع الناس لهم الحق في العمل، واختيار العمل بحرية، والعمل بشروط عادلة ومواتية، والحماية من البطالة.[51] وتقر المادة 6(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR) أيضًا بحق كل فرد في أن تتاح له فرصة كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، والتزام الدول باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.[52] وتتضمن

المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حق العمال في إنشاء نقابات، وهو هدف بعض الشبكات والمنظمات التي يقودها العاملون بالجنس. المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس وائتلافات الحقوق محمية في حد ذاتها بموجب الحق في التجمع وتكوين الجمعيات بحرية على النحو المنصوص عليه في المادتين 21 و 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR).[53]أدرجت مؤخرًا ركائز منظمة العمل الدولية (ILO) الأربع للعمل اللائق (خلق فرص العمل، والحماية الاجتماعية، والحقوق في العمل، والحوار الاجتماعي)[54] في هدف التنمية المستدامة 8 من جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030، الذي التزمت به جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة.[55]

تماشياً مع التجارب التي عاشها العاملون بالجنس، ندرك أن أشكال القمع المتداخلة تؤثر على قدرة الأفراد على ممارسة حقهم في العمل. الحق في حرية اختيار العمل والتوظيف، المبين في معاهدات حقوق الإنسان، وأجندة أهداف التنمية المستدامة وأجندة العمل اللائق الصادرة عن منظمة العمل الدولية، يشمل اختيار مزاولة العمل بالجنس مقابل تعويض مادي. ويحق لمن يفعلون ذلك أن يتمتعوا بنفس تدابير حماية العمل شأنهم شأن جميع العمال: بيئة عمل آمنة وصحية، خالية من العنف أو التمييز أو الإكراه؛ تعويض عادل ومقبول، بما في ذلك مزايا الرعاية الاجتماعية وأنظمة الحماية الاجتماعية؛ والحق في التنظيم الذاتي والعمل الجماعي.[56] كما سيتم مناقشته في الأقسام اللاحقة، في بعض الأحيان يضطر العاملون بالجنس للخضوع لفحوصات واختبارات طبية متكررة بناءً على الافتراض التمييزي بأنهم "ناقلون للمرض" من أجل السماح لهم بالعمل، وهو ما يعارضه الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF). لا يجوز بأي حال من الأحوال إخضاع أي عامل لإجراءات أو فحوصات طبية دون رضاه الحر والمستنير.[57]

<u>الحق في العيش بدون عنف أو تمييز</u>

يؤيد *إعلان IPPF للحقوق الجنسية* الحق في الحماية من جميع أشكال العنف والأذى أو اللجوء إليها.[58] ويقر المبدأ 6 أيضًا أن الحقوق الجنسية لا يجوز أن تخضع لأي قيود ما عدا القيود التي يحددها القانون لغرض ضمان الاعتراف والاحترام الواجبين لحقوق وحريات الآخرين، وأن هذه القيود يجب أن تكون غير تمييزية وضرورية ومتناسبة مع تحقيق هدف مشروع.[59] تمشيًا مع المبدأ 6، لا تندرج التدابير القانونية وتدابير السياسات التي تقيد أو تعاقب على ممارسة الجنس بالتراضي بين البالغين تحت هذا الاستثناء وهي تمييزية، وغير ضرورية وغير متناسبة، لأن هدفها غير مشروع.

وعلى الدول الالتزام بحماية العاملين بالجنس من العنف والتمييز، بما في ذلك ما يتعرضون له عند محاولة الوصول إلى الخدمات والرعاية الصحية. وبموجب المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)، ينبغي تمكين جميع الأفراد والجماعات من التمتع بالمساواة في الوصول إلى مرافق الصحة الجنسية والإنجابية والمعلومات والسلع والخدمات بنفس القدر والجودة والمعايير وممارسة حقوقهم في الصحة الجنسية والإنجابية دون تمييز.[60] تنص المادة 26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) على أن "جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متساوية أمام القانون دون أي تمييز".[61] الحكومات ومؤسسات الدول ملزمة بحماية الأفراد، بمن فيهم العاملون في الجنس، من العنف والتمييز وتزويدهم بإمكانية الوصول إلى العدالة والإنصاف للتصدي للانتهاكات عند حدوثها. لا تتطلب معالجة الوصم والتمييز المساواة القانونية والرسمية فحسب، بل تتطلب المساواة الجوهرية أيضًا. وتتطلب المساواة الجوهرية تلبية احتياجات الصحة الجنسية والإنجابية المتميزة لمجموعات معينة، فضلاً عن أي عوائق قد تواجهها مجموعات معينة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات مجموعات معينة، مثل العاملين بالجنس.[62]

إن أكثر انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي تشير إليها المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس وجمعيات اتحاد IPPF الأعضاء، بشكل ساحق، هي العنف المؤسسي، خصوصًا الذي يمارسه مسؤولو إنفاذ القانون،[63] والتمييز ضد العاملين بالجنس. يواجه العاملون بالجنس التمييز، *وغيره*، عند الوصول إلى خدمات السكنى والخدمات المالية (مثل فتح حساب مصرفي) وفيما يتعلق بحضانة الأطفال. بالإضافة إلى ذلك، فإن عائلات العاملين بالجنس، ولا سيما أطفالهم، يتعرضون للوصم بالعار، ويواجهون التمييز والعنف المؤسسي، مثل إبعاد الأطفال عن حضانة والديهم لمجرد أنهم عاملون بالجنس فقط.

من المرجح أن يؤثر التمييز والعنف المؤسسي على فئات معينة من العاملين بالجنس بسبب وصمة العار المتداخلة وأطر السياسات المتحيزة التي تعزز انتهاكات هذه الحقوق. على سبيل المثال، غالبًا ما يتم استهداف العاملين بالجنس المتحولين جنسيًا والعاملين بالجنس الملونين والمهاجرين من قبل أجهزة إنفاذ القانون ومن المرجح جدًا أن يتعرضوا للأذى في هذه التعاملات.[64] ينبغي أن يكون العاملون بالجنس قادرين، وإن كان ذلك نادرًا جدًا، على طلب العدل والإنصاف عند انتهاك حقوقهم، سواء كان هؤلاء المنتهكون للحقوق من عناصر الدولة مثل الشرطة أو الفاعلين الذين لا ينتمون لحكومة الدولة مثل المنتهكين الذين يتظاهرون بأنهم مستفيدون.

<u>الحق في الصحة</u>

يكرس القانون الدولي لحقوق الإنسان حقيقة أن جميع الناس لهم الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك التحكم في حياتهم الجنسية وصحتهم الجنسية والإنجابية دون إكراه أو تمييز أو عنف.[65] وبناءً على الحق في الصحة المنصوص عليه في المادة 15 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)، يؤكد *إعلان IPPF للحقوق الجنسية* على حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك المحددات الأساسية للصحة والحصول على رعاية الصحة الجنسية للوقاية والتشخيص والعلاج لجميع المخاوف والمشاكل والاضطرابات الجنسية.[66]

يحترم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة الحق في الصحة لجميع الناس، بغض النظر عن نوعهم الاجتماعي أو جنسهم أو مهنتهم أو عرقهم أو اثنيتهم أو وضعهم كمهاجرين أو قدرتهم أو عقيدتهم. وهذا يشمل حقوق العاملين بالجنس في الحصول على خدمات ورعاية صحية متوفرة وميسرة ومقبولة وذات جودة، خالية من وصمة العار والتمييز والعنف. البرامج الصحية والأطر القانونية التي تعزز الوصم والتمييز تجاه العاملين بالجنس تنتهك الحق في الصحة والحق في حياة خالية من العنف والتمييز، كما هو الحال في السياسات التي تتطلب إجراء اختبار جبري للعاملين بالجنس.

الحق في الخصوصية والسرية جزء لا يتجزأ من الحق في الصحة. ينبغي عدم تداول المعلومات الصحية والشخصية السرية، بما في ذلك الوضع الصحي ووضع الهجرة والمهنة، دون موافقة عن علم. ولهذا أهمية خاصة للعاملين بالجنس والمنظمات التي تعمل معهم لتقديم الخدمات.

الحق في الحياة الأسرية

ويحق لكل إنسان الاستفادة من التقدم العلمي، بما في ذلك الطب والخدمات الصحية.[67] كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)، و*إعلان IPPF للحقوق الجنسية* جميعها ترسي أيضًا حقوقًا بشأن اتخاذ الخيارات المتعلقة بالأطفال والأسرة التي تعتمد بدورها على الوصول إلى الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية.[68] يحق للعاملين بالجنس أن يقرروا ما إذا كان، ومتى، وكيف يتم تكوين أسرة، وإنجاب الأطفال، وأداء دورهم كآباء وأمهات في مجتمعات آمنة ومستدامة، وحقهم في الحصول على خدمات صحية جنسية وإنجابية متوفرة وميسرة ومقبولة وذات جودة لدعم خياراتهم. يحق لعائلات وأطفال العاملين بالجنس أن ينعموا بحياتهم دون عنف أو تمييز، بما في ذلك القوانين وأطر السياسات التي تعزز استمرار الوصم بالعار.

مواقف IPPF من العمل بالجنس

1. يدعم اتحاد IPPF إلغاء تجريم العمل بالجنس.

يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) إلغاء تجريم العمل بالجنس لأن هذه الخطوة بالغة الأهمية في احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس. يحظى إلغاء التجريم بإشادة بالإجماع من جميع الشبكات العالمية والإقليمية التي يقودها العاملون بالجنس وعدد لا يحصى من المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس على المستوى الوطني. كما يحظى إلغاء التجريم بدعم من المنظمات الدولية المعنية بالصحة وحقوق الإنسان، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز، ومنظمة العفو الدولية، والرابطة الدولية للمثليات والمثليين ومشتهي الجنسين ومغايري الهوية الجنسية والخناث (ILGA)، ومنظمة Human Rights Watch، وشبكة Transgender Europe، وغيرها الكثير.

يستلزم إلغاء التجريم رفع جميع العقوبات الجنائية والعقوبات الأخرى عن أي طرف يعمل في الجنس والقيود الأخرى التي تؤثر على حياة العاملين بالجنس (أي القيود المفروضة على الدعاية والتواصل وإمكانية الوصول إلى الساحات العامة والهجرة والمؤسسات المالية إلخ)، ويسمح للعاملين بالجنس بشطب سجلاتهم الجنائية السابقة. السياسات التي تؤثر بشكل غير متناسب على العاملين بالجنس، مثل القوانين المفروضة في حالة التعدي على الغير، والتشرد، والتسكع، والإزعاج العام، والفحش العلني، وتعاطي المخدرات، والمثلية الجنسية، و "ارتداء ملابس جنس مغاير"، تمت إزالتها أيضًا كجزء من إلغاء التجريم.[69] البيئات السياسية التي تلغي تجريم جميع جوانب العمل بالجنس تقلل خطر العنف والإساءة الجسدية والجنسية والعقلية وغيرها من أشكال الإساءة والعنف من قبل الشرطة، والأطراف الثالثة، ومن قبل المعتدين الذين يتظاهرون بأنهم مستفيدون من الخدمات، ومقدمي خدمات الصحة، ومنظومة العدالة، والعامة، وكذلك العنف المؤسسي والتمييز من الهيئات الحكومية والمجتمع عمومًا. إلغاء تجريم العمل بالجنس يزيل الأسباب الرئيسية للوصم والتمييز ضد العاملين بالجنس. ويقلل التأثير المروع على الإبلاغ عن حالات العنف والتمييز التي يتعرض لها العاملون بالجنس، ويمكّن العاملين بالجنس من الإبلاغ عن الانتهاكات والسعي للعدالة وتلقي المساعدة.

وتوجد أدلة قوية على أن إلغاء التجريم يؤثر على الصحة العامة وحقوق الإنسان تأثيرًا إيجابيًا. وتشير التقديرات إلى أن إلغاء تجريم العمل بالجنس قد يقلل من الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV) بنسبة تتراوح من 33 إلى 46٪ خلال العقد المقبل.[70] وخير دليل على ذلك برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز، إذ يؤكد أن إلغاء تجريم العمل بالجنس "هو مفتاح تغيير مسار أوبئة فيروس نقص المناعة البشري (HIV) بين العاملين بالجنس وفي البلدان ككل".[71] في نيوزيلندا، تم إلغاء تجريم العمل بالجنس منذ عام 2003، وكان العاملون بالجنس في الشوارع أكثر إقبالًا على إبلاغ الشرطة بالعنف الذي يتعرضون له.[72] أدى إلغاء تجريم العمل بالجنس في نيوزيلندا إلى إقلاع المحاكم عن إبعاد أطفال العاملين بالجنس عن منازلهم ورعايتهم لمجرد ثبوت أو الاشتباه في أن الوالدين يعملان بالجنس.[73] في نيو ساوث ويلز (NSW)، أستراليا، أدى إلغاء تجريم العمل بالجنس إلى تحسين تدخلات السلامة والصحة للعاملين مقارنة بالنماذج القانونية الأخرى المستخدمة في البلاد، وقلل حوادث فساد الشرطة إلى الصفر (كان فساد الشرطة سابقًا يمثل مشكلة كبيرة للعاملين بالجنس في نيو ساوث ويلز).[74]

من المهم ملاحظة أن إلغاء تجريم العمل بالجنس أمر ضروري، ومع ذلك لا يضمن التمتع الكامل بحقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس. وينبغي أن يكون إلغاء التجريم خطوة أولى نحو تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية للجميع، بمن فيهم العاملون بالجنس، دون أي نوع من التمييز. وهكذا ينبغي ضمان إعمال حقوق العمال الكاملة للعاملين بالجنس في جميع البلدان والحماية الاجتماعية بما يتماشى مع الاتفاقيات الدولية، مثل أجندة [75] منظمة العمل الدولية (ILO) للعمل اللائق. يمكن أن يؤدي إلغاء التجريم إلى منع الإضرار الفعلي بحقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس، ولكن لضمان المساواة في الحقوق والحماية المتساوية بموجب القانون، يجب أيضًا الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل (انظر الموقف رقم 2 أدناه).

لا يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) تجريم العمل بالجنس لأن هذا لا يتوافق مع احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس.

هناك العديد من النهج التشريعية والسياسات التي يمكن من خلالها تجريم حياة العاملين بالجنس، لكن النتيجة النهائية واحدة. ويمكن انتهاك حقوق العاملين بالجنس إما بشكل مباشر بموجب القوانين التي تحظر بيع الخدمات الجنسية، أو الإغراء بها، أو الإعلان عنها، أو العمل الجماعي مع آخرين عاملين بالجنس. وقد تُجرمهم القوانين التي تستهدف أطرافًا آخرين كالمستفيدين من الخدمات أو الأماكن الأخرى، أو من خلال قيود تُفرض على العيش على عائدات العمل بالجنس. وقد تتغاضى بعض القوانين، بما فيها القوانين المستخدمة كثيرًا ضد المتحولين جنسيًا والأفراد غير المنسجمين مع نوعهم، عن تصرفات الشرطة بناءً على افتراضات شخصية فقط من واقع تنفيذ القانون بشأن كيفية تحديد من هو العامل بالجنس (إما بالمظهر أو النشاط) في الأماكن العامة. وقد تُقيَّد حرية العاملين بالجنس في التحرك بموجب القوانين والقيود المحلية المفروضة في حالة التعدي على الغير، والتشرد، والتسكع، والإزعاج العام، والفحش العلني، وتجمع الأفراد الذين سبق للشرطة أن قبضت عليهم أو افترضت أنهم عاملون بالجنس.[76]

ويعزز تجريم العمل بالجنس التحيزات المجتمعية التي تصور العاملين بالجنس على أنهم "منحرفون" أو "غير أخلاقيين"، ما يؤدي إلى تفاقم العنف والتمييز ووصمهم بالعار، بينما يعيق وصولهم إلى الخدمات الصحية والاجتماعية والعدالة.[77] للتجريم تأثير سلبي على حق العاملين بالجنس في الحياة الأسرية، سواء من خلال الانتهاكات المباشرة أو من خلال الوصمة التي يغذيها. يتم تقييد حقوق العديد من العاملين بالجنس الأبوية أو حرمانهم منها إذا تم القبض عليهم أو اتهامهم أو الاشتباه في انخراطهم في العمل بالجنس.[78] يُحرم أطفال

العاملين بالجنس، بسبب وصمة العار، من الحصول على التعليم والرعاية الصحية.[79] وتتعرض صحة العاملين بالجنس وسلامتهم للخطر، ما يزيد من مخاطر إصابتهم بفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STIs) والعنف الجنسي والجسدي. ويجوز للشرطة مصادرة الواقيات الجنسية وأي مواد تثقيفية أو أدوية تتعلق بالجنس الآمن واستخدامها في المحاكم كدليل.[80] كما أن السياسات العقابية المتعلقة بالتعرض لفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI)، وعدم الإفصاح عنها، ونقلها تمنع العاملين بالجنس من السعي لإجراء الفحوصات والحصول على العلاج والرعاية خوفًا من العواقب القانونية.[81] ويفرض التجريم أيضًا تحديات على التوعية، ما يعيق وصول العاملين بالجنس إلى الخدمات الصحية. ويواجه مقدمو الرعاية الصحية عمومًا، ومقدمو الرعاية الصحية للأقران العاملين بالجنس خصوصًا، إجراءات الشرطة وغيرها من الأعمال الانتقامية عند محاولة التواصل مع مجتمعات العاملين بالجنس.[82]

ويعزز التجريم مناخ الإفلات من العقاب لمرتكبي أعمال العنف، ما يدفع العاملين بالجنس للعمل في الخفاء وربما لا يبلغون عن الاعتداءات لخوفهم من التداعيات القانونية.[83] أما العاملون بالجنس ممن تنتهك الشرطة حقوقهم ولا تتيح لهم منظومة القانون أي سبيل قانوني على الإطلاق.

حتى في حالة اعتبار العمل بالجنس مجرد مخالفة إدارية في التشريعات المحلية، مثل اللوائح المتعلقة "بالنظام العام"، لا يزال العاملون بالجنس مستهدفين. وفي هذه الأوضاع، يتعرض العاملون بالجنس للمضايقات والابتزاز والاحتجاز غير القانوني والعنف الذي ترتكبه الشرطة وغيرهم من مسؤولي إنفاذ القانون على أساس هذه اللوائح المحلية.[84]

لا يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) النهج التجريمية الأخرى مثل "إنهاء الطلب"، النموذج الاسكندنافي، "نموذج المساواة" بسبب عدم توافقها مع احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس.

تحظى فكرة وجود فارق بين التجريم "الكامل" و "الجزئي" بنصيب من المناقشات التي تتناول الأطر القانونية في بعض الأحيان. وترفض المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس هذه الفكرة، موضحة أن أي درجة من التجريم تضر بالعاملين بالجنس وتجعلهم أكثر عرضة لأشكال أخرى من الاضطهاد القانوني.[85] وهناك أدلة تشير إلى أن أي نموذج يجرِّم بيع العمل بالجنس أو شراءه أو الاستفادة منه لا يمنع العاملين بالجنس من العمل ولا يقضي على العمل بالجنس.[86] علاوة على ذلك، ينجم عن هذه الأشكال من التجريم تأثير سلبي على صحة العاملين بالجنس ورفاههم وحياتهم. ويزداد تعرضهم للعنف وانتهاكات الحقوق الأخرى إذ يُجبرون على العمل في الخفاء ويتحملون المخاطر في سبيل التخفيف من العواقب التي تفرضها عليهم هذه الأنواع من التجريم.[87]

وإن تجريم أي عنصر من عناصر العمل بالجنس يجعل العمل بالجنس تجارة جنائية. ولا يمكن تجريم نصف الحقيقة دون وصم نصفها الآخر ودون زيادة مخاطر العاملين بالجنس وتعرضهم للعنف والتمييز في المعاملة أيضًا. وكثيرًا ما تُبرَّر هذه النهج بالخلط بين الاتجار والعمل بالجنس وتصوير العاملين بالجنس كضحايا يتعين إنقاذهم أو مجرمين يستحقون سوء المعاملة، وليسوا كبشر لهم كرامة وأهلية وحقوق. غالبًا ما يؤدي هذا الخلط إلى سياسات الهجرة المعادية للأجانب التي تعامل النساء المهاجرات كضحايا بطبيعتهن يجب إنقاذهن، ويؤدي إلى انتهاك حقهن في حرية التنقل. وحتى تلك العقوبات التي تجرم من يتربحون من العمل بالجنس، بينما تهدف إلى معاقبة من "يستغلون" الناس أو "يجبرونهم" على العمل بالجنس، فإنها تخلِّف عواقب سلبية: لأنها تجرم العاملين بالجنس الذين يتخذون إجراءات جماعية لتهيئة أماكن عمل آمنة وداعمة لهم، وكذلك الأطراف الآخرين المنزهين عن الاستغلال. كان لنُهج "إنهاء الطلب" آثار سلبية خطيرة على حقوق الوالدين في البلدان الاسكندنافية، حيث يُنظر إلى العاملين بالجنس على أنهم ضحايا وغير قادرين على واجبات الأمومة والأبوة.[88] وهذا يزيد من الوصم الاجتماعي ويخلق فقهًا ينتهك حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس.

لا يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) اللوائح التنظيمية التي تتعامل مع العمل بالجنس وكأنه يختلف عن أشكال العمل الأخرى لأن هذا لا يتوافق مع احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس.

من المهم أن نميز بين إلغاء تجريم العمل بالجنس وبين تقنينه كنموذجين تشريعيين متمايزين، حتى لو تداخلت بعض العناصر. عدم التجريم يزيل جميع العقوبات الجنائية والإدارية المفروضة على العمل بالجنس، وكذلك القوانين/السياسات المدنية الأخرى التي لها تأثير عقابي أو جزائي على العاملين بالجنس، في حين أن التقنين غالبًا يدخل قوانين تسمح بالعمل بالجنس في ظل ظروف شديدة التنظيم وغالبًا تكون شديدة التقييد، والتي تتعامل معه بشكل مختلف عن أشكال العمل الأخرى.

أما من الناحية الرسمية، فهناك ترويج لأطر تنظيمية كوسيلة لحماية العاملين بالجنس والجمهور عن طريق فرض معايير لحفظ الصحة والسلامة. وقد روّج للتقنين بوصفه وسيلة لمكافحة الاتجار بالبشر.[89] ومع ذلك، توجد مخاوف عديدة بشأن الآثار السلبية غير المقصودة على حقوق الإنسان وتداعيات التقنين. في الممارسة العملية، تعزز هذه الأطر فكرة أن العمل بالجنس يختلف بطبيعته عن أشكال العمل الأخرى. من أهم التأثيرات التي كثيرًا ما تعززها سياسات التقنين أن ينتشر نظامٌ من مستويين يمكِّن بعض العاملين بالجنس من العمل بشكل قانوني، بينما يضطر الآخرون إلى العمل تحت الأرض في بيئات غير قانونية وغير مستقرة في كثير من الأحيان.[90] حتى أولئك الذين يحتفظون بحقوق قانونية بموجب هذا الإطار يتعرضون كذلك لدرجات عالية من الوصم والتمييز والعنف من قبل سلطات الدولة والمعتدين الذين يتظاهرون بأنهم عملاء.[91]

وفي بعض السياقات، قد يبقى العاملون بالجنس الذين لا يمتثلون للوائح القانونية، أو لا يستطيعون الامتثال لها، عرضة لنفس العقوبات المفروضة على من يعملون في سياقات يجرمها القانون. وقد تكون اللوائح القانونية مرهقة وتخضع لتفسيرات محلية أو تلاعب يؤثر

على حقوق العاملين بالجنس. وفي العديد من الولايات القضائية التي تقنن العمل بالجنس، يجب على العاملين بالجنس التسجيل لدى الشرطة و/أو السلطات الصحية ليتمكنوا من العمل بشكل قانوني. وهذا قد يجعل العاملين بالجنس تحت مراقبة متزايدة من الشرطة ويعرضهم لانتهاك سريتهم. وتمثل متطلبات التسجيل مشكلة خاصة للعاملين بالجنس المهاجرين،[92] ولغيرهم ممن قد يفتقرون إلى تصاريح العمل الضرورية و/أو التأمين الصحي اللازم امتثالًا للوائح.

تعد سياسات فحص فيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI) وعلاجها الإجباري انتهاكًا لحقوق الإنسان وتمثل نوعًا من الإكراه. وهذه السياسات هي في الغالب سمة من سمات نماذج التقنين.[93] ومع أن هذه الممارسات تهدف إلى تعزيز الصحة العامة، لا يوجد دليل على أنها تقلل من معدلات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI).[94] فإنها تشكل انتهاكات لحقوق العاملين بالجنس في الخصوصية والسلامة الجسدية والصحة، وقد تم تصنيفها كتعذيب في بعض الولايات القضائية.[95]

وفي بعض نماذج التقنين، قد يؤدي عدم الخضوع للفحص الدوري لفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI) إلى فرض غرامات إدارية، أو فقدان التسجيل، أو الترحيل في حالة العمال المهاجرين. وهذا ما يجبر العاملين بالجنس على العمل تحت الأرض. إن فرض سياسات الفحص والعلاج إجباريًا لا يعزز اعتبار العاملين بالجنس "نواقل للمرض" فحسب، ولكنه يشتت الانتباه ويصرف الموارد بعيدًا عن احتياجاتهم الإكلينيكية الفعلية والخدمات المخصصة لدعم صحتهم الجنسية والإنجابية. وينبغي الحفاظ على سرية نتائج الاختبارات في جميع الحالات، لكن الكشف عنها بدون تصريح يؤدي إلى العنف والتمييز من قبل الشرطة ومقدمي الخدمات الصحية والمجتمع، ودفع العاملين بالجنس إلى العمل تحت الأرض وإثنائهم أكثر وأكثر عن الوصول إلى الرعاية الصحية، ما يُعد انتهاكًا لحقوقهم الجنسية.

ويدعم اتحاد IPPF النماذج التشريعية التي تحترم حقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس وتحميها وتفي بها، والتي تقلل بشكل واضح من العنف والتمييز وسوء المعاملة، وذلك لأن الوصم بالعار والعنف من أكبر العوائق الهيكلية التي تواجه العاملين بالجنس وأسرهم. لذا يدعم IPPF إلغاء تجريم العمل بالجنس باعتباره ضروريًا لتعزيز صحة العاملين بالجنس وحقوق الإنسان المكفولة لهم.

2. يدعم IPPF الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل

تكرس معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادتان 6 و 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)، الحق في العمل.[96] تضمن هذه المعاهدات حق كل فرد في فرصة لكسب رزقه من خلال العمل الذي يختاره أو يقبله بحرية، بما في ذلك الحق في ظروف عمل عادلة ومواتية، وظروف عمل آمنة وصحية، والمساواة في الفرص، ووضع حدود معقولة لساعات العمل تسمح بالراحة والتمتع بوقت الفراغ. وهذا يشمل الأشخاص الذين يختارون العمل بالجنس لكسب لقمة العيش، ويمنحهم الحق في التمتع بجميع الحقوق المرتبطة بظروف العمل والفرص المتاحة والراحة.

الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل ضروري لاحترام وحماية وإعمال حق العاملين بالجنس في العمل، بما في ذلك حريتهم في اختيار العمل أو الوظيفة وحقهم في حقوق العمل والمزايا والحماية التي ينبغي أن يحصل عليها غيرهم من العمال. وجميع الناس، بمن فيهم العاملون بالجنس، يحق لهم أن يتمتعوا بالمساواة في الحماية أمام القانون، بغض النظر عن مهنتهم. ورفض الاعتراف بسبل معينة لكسب الرزق ينتهك حق الإنسان في العمل المكفول لمن يختارون العمل بها، ويعرض هؤلاء العمال بشكل متزايد لخطر العنف، لا سيما من يعانون من أشكال عدم المساواة المتقاطعة، مثل المهاجرين واللاجئين الذين لا يحملون وثائق. وبسبب تجريم العمل بالجنس وعدم الاعتراف به كشكل مشروع من أشكال العمل في السياسات الوطنية والمحلية، يُستبعَد معظم العاملين بالجنس من الحماية الاجتماعية وأطر الرعاية الاجتماعية في جميع أنحاء العالم،[97] ما يُعد انتهاكًا لحقوق الإنسان المكفولة لهم. غالبًا ما يُحرم العاملون بالجنس من الوصول إلى الخدمات المالية والقروض والمصارف، مما يجعلهم ضعفاء اقتصاديًا بطرق عديدة. وقد يُمنعون أيضًا من تنويع مصادر دخلهم أو الانتقال إلى أشكال أخرى من العمل بسبب السجلات الجنائية المتعلقة بالعمل بالجنس.

إن الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل من الممكن أن يغير اختلالات توازن القوى في علاقات العاملين بالجنس مع وكلاء الدولة، مثل جهات إنفاذ القانون، التي يمكنها بخلاف ذلك استغلال التهديد بالعمل "خارج القانون" في انتهاك حقوق العاملين بالجنس. ويفسح المجال لإمكانيات العاملين بالجنس لتحسين ظروف عملهم، والتفاعل بشكل أكثر إنصافًا مع قطاعات العمل الأخرى، والاعتراف بهم في مجتمعاتهم كعاملين يقدمون مساهمة مجتمعية. وإن الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل يسمح للعاملين بالجنس بالحصول على إجازة الأمومة، مثلًا، وحماية صحتهم وسلامتهم المهنية، ومخصصات التقاعد.

وبينما يُعترف بأن العمل بالجنس نوع من العمل، يجب على الحكومات، لاحترام وحماية وإعمال الحق في العمل، أيضًا التصدي لأوجه عدم المساواة الهيكلية، بما فيها عدم المساواة بين الجنسين وعدم المساواة العنصرية التي تجعل النساء ومجتمع الميم (LGBTIQ+) جدوا أنفسهم في وضع لا يسمح لهم إلا باختيار مهنة واحدة. وإن التصدي لأوجه عدم المساواة الهيكلية يشمل ضمان الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مثل إمكانية الوصول الشامل إلى 12 عامًا على الأقل من التعليم والتدريب والفرص الاقتصادية والسياسات والخدمات الداعمة للعاملين بالجنس للانتقال إلى عمل آخر إن شاءوا أو تنويع مصادر دخلهم (أي العمل في قطاعات أخرى مع استمرار عملهم بالجنس أيضًا).

ويدعم IPPF الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل ويدعم منظمات العاملين بالجنس والمنظمات التي يقودها عاملون بالجنس في دعوتها إلى الاعتراف بالعمل بالجنس كعمل. وينبغي أن تُتاح للعاملين بالجنس أطر العمل وأطر التوظيف الذاتي التي توفرها الدول، دون اتخاذ تدابير تؤدي إلى وصمهم بالعار أو التمييز في معاملتهم. ينبغي ضمان أهلية العاملين بالجنس للحصول على المزايا الاجتماعية والحماية، مع ضمان المساواة في إمكانية حصولهم على حقوق العمل.

3. يدين الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) ويعمل على إنهاء جميع أشكال الوصم بالعار والتمييز والعنف ضد العاملين بالجنس وعدم إنصافهم أمام القانون

يتعرض العاملون بالجنس لأشكال متقاطعة من الوصم والتمييز تؤدي إلى ظهور تحديات كبيرة تحول دون الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية ذات الجودة، وتعوق قدرتهم على المشاركة في المجتمع المدني والتمتع بحقوق الإنسان المكفولة لهم.

يواجه العاملون بالجنس عوائق هائلة تحول دون حصولهم على خدمات صحية ميسرة ومقبولة وملائمة وعالية الجودة. وقلة من العاملين الصحيين في مواقع خدمات الصحة الجنسية والإنجابية لديهم وعي أو على دراية باحتياجات العاملين بالجنس، وقد أبلغ العاملون بالجنس عن حدوث انتهاكات متكررة لحقهم في الخصوصية والسرية في مواقع تقديم الخدمات الصحية.[98] وبسبب انتشار الوصم بالعار والتمييز، فإن معظم العاملين بالجنس لا يكشفون عن وضعهم المهني، وقد يتجنب بعضهم طلب الرعاية الصحية تمامًا.[99] وتشير العديد من المنظمات التي يقودها عاملون بالجنس وجمعيات اتحاد IPPF الأعضاء التي تعمل مع العاملين بالجنس إلى أن الوصم بالعار والتمييز من أكبر العوائق التي تحول دون حصول العاملين بالجنس على حقهم في الصحة، الأمر الذي يمنعهم من الوصول إلى خدمات الصحة الجنسية والإنجابية التي يحتاجونها. وهناك حالات من الوصم بالعار والتمييز تم توثيقها على نطاق واسع، مما يؤثر تأثيرًا شديدًا على الصحة.[100]

وفي الوقت ذاته، يتعرض العاملون بالجنس للعنف، مع انتشار الإفلات من العقاب على نطاق واسع، وفي كثير من الأحيان على أيدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. ويشتد هذا الوضع سوءًا بسبب تجريم العمل بالجنس، إذ يضع العاملين بالجنس في موقف ضعيف قد يتعرضوا فيه للعقاب أو لعواقب سلبية لإبلاغهم عن سوء المعاملة وممارسة أشكال من الظلم ضدهم.

وتتفاقم هذه العوائق أمام العاملين بالجنس الذين يواجهون أشكالًا متقاطعة من التهميش، بما في ذلك العاملون بالجنس غير المنسجمين مع نوعهم والمتحولون جنسيًا، والعاملون بالجنس السود والعاملون بالجنس من السكان الأصليين والملونين (BIPOC)، والعاملون بالجنس ذوي الإعاقة، والعاملون بالجنس الذين يتعاطون المخدرات، والمهاجرون العاملون بالجنس، والعاملون بالجنس الذين يعيشون في فقر والمصابون بفيروس نقص المناعة البشري (HIV).

وقد يتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان العاملون بالجنس لعمليات انتقامية بسبب دفاعهم عن حقوق العاملين بالجنس وتشكيل منظمات ونقابات يقودها العاملون بالجنس.[101] وقد يتضاعف الوصم بالعار والتمييز بفعل التداخل بين هويات العاملين بالجنس، بما في ذلك جنسيتهم، واللغة التي يتحدثونها، ووضع الهجرة، والعرق، والإثنية، وهوية النوع أو التعبير، والتوجه الجنسي، ووضع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)، والإعاقة، وغير ذلك. كثيرا ما تتعرض أسر العاملين بالجنس، ولا سيما أطفالهم، للوصم، مما يؤدي إلى الصدمات النفسية والتمييز والعنف المؤسسي ضدهم. وقد تُوصم الأماكن التي يمارس فيها العمل بالجنس، بما في ذلك أماكن العمل والأحياء وبيوت الدعارة ومناطق الترفيه، وقد يتعرض الأشخاص الذين يزورون هذه المواقع ويعملون فيها للتمييز. وللتصدي لهذه المشكلات، يوصي العاملون بالجنس باستخدام لغة غير تمييزية وتغيير الأعراف الاجتماعية والروايات المستخدمة بشأن من يزورون هذه المناطق أو يعملون فيها.

يعارض IPPF بشدة أي شكل من أشكال الوصم بالعار والتمييز والعنف ضد العاملين بالجنس أو أسرهم أو أطفالهم. ويلتزم IPPF بمكافحة الوصم بالعار والتمييز، وتغيير الأعراف الاجتماعية والمواقف المجتمعية بشأن العمل بالجنس، وتحسين إمكانية الوصول إلى العدالة والإنصاف. وسوف نضمن مساهمة برامجنا المتعلقة بالحقوق والصحة الجنسية والإنجابية، وتقديم الخدمات، والبحوث والدعوة في هذا النضال، في إطار الشراكة مع المنظمات والوكالات القادرة على المساهمة في تلك النهج التي تتجاوز مجرد الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية، ولو كان في سياقات تُجرم العمل بالجنس.

4. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) البرامج وتقديم الخدمات التي يقودها العاملون بالجنس وتركز عليهم.

إن *المبادئ التوجيهية الموحدة لمنظمة الصحة العالمية بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري (HIV) وتشخيصه وعلاجه ورعاية الفئات السكانية الرئيسية*[102] تؤكد على أهمية تعزيز الخدمات والبرامج الصحية التي يقودها المجتمع المحلي، بما فيها خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وفيروس نقص المناعة البشري (HIV). وفيما يتعلق بالعاملين بالجنس، توصي منظمة الصحة العالمية بأن تكون البرامج الخاصة بالعاملين بالجنس شاملة وأن تشمل مجموعة خدمات الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية كاملة.[103]

لدى العاملين بالجنس، بكل تنوعهم، مجموعة واسعة من احتياجات الصحة الجنسية والإنجابية التي يتم تجاهلها في الغالب لصالح البرامج والرعاية المركزة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI) بحدودها الضيقة. وعلاوة على ذلك، قد يتجاهل بعض مقدمي الخدمات الصحية احتياجات العاملين بالجنس تمامًا بسبب الوصم بالعار والتمييز. وتسعى برامج IPPF التشاركية القائمة على الحقوق إلى وضع التجارب الحية التي عاشها العاملون بالجنس في صميم اهتماماتها

وتضمن مشاركة العاملين بالجنس الهادفة في جميع مراحل دورة البرامج، من تصميم البحوث والاستراتيجيات إلى التنفيذ والتقييم. وهذا يعني النظر إلى صحة العاملين بالجنس ورفاههم باعتبارهما جزء لا يتجزأ من السياقات الاجتماعية والسياسية التي يعيشون فيها.

ولخدمة العاملين بالجنس، يتخذ IPPF منظورًا متقاطعًا، مع الأخذ في الاعتبار ليس فقط إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية، وتوافرها، ودرجة قبولها، وجودتها، ولكن أيضًا الهويات المتعددة وطبقات القمع الذي يعاني منه العاملون بالجنس، ويُعد بمثابة عوائق تحول دون إمكانية الوصول، كتلك القائمة على هوية النوع والتعبير، والتوجه الجنسي، والمهنة، والعرق، والإثنية، والقدرة، وحالة العلاقة، وحالة الهجرة، واللغة، والفقر، وتأنيث الفقر والوضع الاقتصادي، وغيرها. تمشيا مع هذا النهج، يلتزم IPPF بما يلي في جميع عمليات تقديم الخدمات:

- احترام الجميع
- عدم التسامح مطلقًا مع التمييز
- رعاية تحفظ الكرامة
- تمكين العاملين بالجنس من الوصول إلى الصحة
- العمل على إزالة الحواجز التي تحول دون وصول العاملين بالجنس إلى الرعاية والخدمات الصحية، بما في ذلك مكافحة وصمة العار والتمييز
- دمج الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية والاستراتيجيات الصحية ذات الصلة في التغطية الصحية الشاملة، المصممة خصيصًا لتلبية احتياجات العاملين بالجنس

وسوف ينفذ IPPF ويدافع عن برامج العاملين بالجنس التي تشمل الرعاية الصحية الشاملة ونماذج الوقاية التي تلبي احتياجات العاملين بالجنس (على سبيل المثال، من حيث مواعيد العمل ورفع مستويات الخصوصية والسرية) وتوفير خدمات الدعم والخدمات الإكلينيكية الميسرة وغير التمييزية،[104] ما يشجع على تدريب العاملين في مجال الرعاية الصحية بانتظام على حقوق العاملين بالجنس. يدرك اتحاد IPPF أن العديد من برامج الصحة الجنسية والإنجابية في كثير من الأحيان لا تزال غير متقاطعة في الممارسة العملية، وسوف يسعى جاهدًا لدمج نهج متقاطع في عمليات تقديم جميع الخدمات والدعوة.[105]

يلتزم IPPF بتعزيز المشاركة الهادفة من العاملين بالجنس والمنظمات التي يقودها العاملون بالجنس في البرامج وتقديم الخدمات. ويلتزم IPPF بالاستثمار في برامج الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية القائمة على الحقوق والتي يقودها المجتمع والاستثمار المباشر في البرامج التي تقودها منظمات يقودها عاملون بالجنس. وسوف يدعو IPPF الحكومات والمنظمات ومقدمي الخدمات الصحية إلى تطبيق نهج يركز على العاملين بالجنس في البرامج الصحية وتقديم الخدمات.

5. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) تولي العاملين بالجنس شؤون القيادة، وتمكين مجتمعاتهم، واستدامة منظماتهم.

ويقر IPPF بأهلية وقيادة ورسالة حركة العاملين بالجنس للنضال من أجل حقوقهم وسط انتهاكات حقوق الإنسان والانتهاكات التي يتعرض لها العاملون بالجنس يوميًا في جميع أنحاء العالم. ويعتبر IPPF أنه من الضروري العمل مع العاملين بالجنس بصفتهم قادة وعناصر للتغيير. وهذا يشمل إشراك العاملين بالجنس في هياكل صنع القرارات التنظيمية الخاصة باتحاد IPPF على أعلى مستوى وفي برامجنا وأعمال دعوتنا.

ويجب إيلاء الأولوية لقيادة العاملين بالجنس في جميع المناقشات والسياسات والبرامج التي تتعلق بحياتهم. ويجب أن تعامل المنظماتُ العاملين بالجنس على أنهم خبراء وأن تشركهم وتشرك منظماتهم القائمة على الحقوق على نحو هادف بصفتهم متعاونين على قدم المساواة من بداية أي مبادرة. وهذا يتجاوز مجرد العمل في قضايا العمل بالجنس، ويشمل الاعتراف بخبرة العاملين بالجنس في البرامج بشكل عام؛ على سبيل المثال، في تنظيم العمل. وقامت المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس فعلًا بتطوير مبادئ مشاركة العاملين بالجنس الهادفة وأدوات التقييم لقياس التقدم الذي أحرزوه، ويجب تنفيذها.[106]

أدت الاستثمارات المباشرة في المنظمات والبرامج التي يقودها العاملون بالجنس إلى تحقيق مكاسب في صحة العاملين بالجنس وحقوق الإنسان المكفولة لهم، مع تعزيز قدرات المجتمع. ومع ذلك، يُستبعد العاملون بالجنس بشكل روتيني من هذه الفرص، أو ربما يُدعون للمشاركة الرمزية والسطحية. وهذا الاستبعاد لا يعيق تعزيز الصحة الجنسية والإنجابية القائمة على الحقوق ويهدد القدرة على تلبية الاحتياجات والأولويات والتجارب المعيشية للعاملين بالجنس فحسب، ولكنه يضعف الثقة ويضر باستدامة الشراكات مع العاملين بالجنس.

يشير مصطلح التمكين المجتمعي[107] إلى العملية التي يتولى من خلالها العاملون بالجنس قيادة وملكية برامج الدعوة وصنع السياسات، واتخاذ إجراءات جماعية لمعالجة الحواجز الهيكلية التي تحول دون حصولهم على خدمات تعزز صحتهم وحقوقهم الإنسانية.[108] نجد أن تمكين المجتمع مُدرج أيضًا كعامل بالغ الأهمية في *المبادئ التوجيهية الموحدة لمنظمة الصحة العالمية بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري (HIV) وتشخيصه وعلاجه ورعاية الفئات السكانية الرئيسية*.[109]

من العناصر الرئيسية لتمكين المجتمع للعاملين بالجنس ما يلي:

- تعزيز التنظيم الذاتي والتجمع وتقرير المصير للعاملين بالجنس
- إزالة العوائق التي تحول دون مشاركة العاملين بالجنس الكاملة
- تعزيز الشراكات بين العاملين بالجنس والحكومات والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين

- دعم قيادة العاملين بالجنس في جميع العمليات والمناقشات التي تهم حياتهم بما فيها اللوائح والتشريعات
- تعزيز المشاركة الهادفة للعاملين بالجنس في جميع جوانب تصميم البرامج وتنفيذها وإدارتها وتقييمها
- استثمار الموارد بشكل مباشر في المنظمات والمجتمعات التي يقودها العاملون بالجنس[110]
- الالتزام بالتمكين الاقتصادي للعاملين بالجنس
- الاعتراف بالعاملين بالجنس وإشراكهم كقادة على أعلى المستويات في صنع القرار

ويتطلب تمكين المجتمع والشراكات الهادفة جهودًا مستدامة وطويلة الأمد. تتجاوز الاستدامة تحقيق إلغاء التجريم، ويجب أن تكون الشراكات مستمرة وتوفر دعمًا طويل الأمد لمكافحة المحاولات المستمرة للتراجع. وعلاوة على ذلك، نظرًا للطبيعة غير المتجانسة والعابرة التي تميز العديد من مجتمعات العاملين بالجنس وتنوع العوائق القانونية والاجتماعية والاقتصادية التي تحول دون تجميعهم، لا يوجد نهج "واحد يناسب الجميع" للشراكة مع المنظمات التي يقودها عاملون بالجنس. وحتى في السياقات الصعبة، ينبغي دعم العمل الجماعي والسعي إلى إقامة شراكات مع العاملين بالجنس. ومن الاستراتيجيات الأساسية لتعزيز استدامة منظمات العاملين بالجنس إدراج بناء القدرات للمنظمات التي يقودها عاملون بالجنس، كالتطوير التنظيمي، في البرامج والدعوة.[111]

يلتزم IPPF بتأييد قيادة العاملين بالجنس وتمكين مجتمعاتهم ويدعم حقهم في العمل الجماعي والتنظيم الذاتي وتقرير المصير. وسوف يسعى IPPF إلى إقامة شراكات طويلة الأمد مع المنظمات التي يقودها عاملون بالجنس ويدعم استدامتها.

6. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) قيام حركة نسوية تضامنًا مع العاملين بالجنس.

ويلتزم IPPF بالمساهمة في حركة نسوية للتضامن مع العاملين بالجنس، والدعوة مع الحلفاء والائتلافات لدعم حقوق العاملين بالجنس. وسوف يعمل IPPF في شراكة مع منظمات العاملين بالجنس لتعظيم مطالبهم من خلال الدعوة المشتركة، ومن خلال الدعوة إلى مشاركة العاملين بالجنس المباشرة في المحافل التي استُبعدوا منها.

وجهود الدعوة في إطار التحالفات ومن خلال الشراكات لها القدرة على أداء دور حيوي في تعزيز الوصول إلى الخدمات، وتعبئة التمويلات، وزيادة الوعي بانتهاكات حقوق الإنسان، والتأثير على السياسات. وإن اتحاد IPPF، بصفته رائد في مجال الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية، سوف يفتح حوارات لمناقشة موضوع العمل بالجنس وسوف ينضم إلى الجهود المبذولة لحشد الحكومات والمنظمات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي، ورعاية الشراكات لتعزيز التفاهم واتخاذ الإجراءات لصالح حقوق العاملين بالجنس. وسوف يدافع IPPF باستمرار عن حقوق العاملين بالجنس ولكنه لن يتحدث أبدًا نيابة عن العاملين بالجنس أنفسهم.

وسوف يقيم IPPF شراكات مع الحركة النسوية، مع الاعتراف بوجود عداء بين المواقف المتخذة بشأن العمل بالجنس، وسوف يهدف إلى أن يكون وسيلة للحوار عندما تسمح الظروف بذلك، بالتشاور مع المنظمات التب يقودها عاملون بالجنس.

وسوف يواصل IPPF العمل في شراكات مع الحركات النسوية والدعوة إلى إشراك العاملين بالجنس على نحو هادف في المناقشات السياسية والدعوة، وتعزيز الحوار والشراكات بين العاملين بالجنس، والحكومات، والمجتمع المدني، وأصحاب المصلحة الآخرين.

7. ويدعم IPPF الجهود الشاملة لتفكيك دعائم عدم المساواة بين الجنسين.

يتأثر العمل بالجنس، كأي نوع آخر من العمل، بعدم المساواة بين الجنسين. والعاملون بالجنس، ومعظمهم من النساء المتوافقات النوع (cisgender) و/أو أفراد مجتمعات الميم (LGBTIQ+)، دعاة وشركاء أساسيون لاتحاد IPPF في السعي إلى تحقيق العدالة بين الجنسين. وإن علاقات القوة غير المتكافئة بين الجنسين أساسية لجميع الأسواق الواقعة تحت الرأسمالية، والتي تعمل إلى حد كبير على تعزيز القوة الاقتصادية للرجال متوافقي النوع في المجتمعات الأبوية التي يهيمن عليها الذكور. وإن الأعراف الاجتماعية الأبوية، والفقر بين الأجيال، وتأنيث الفقر، وسياسات الهجرة التمييزية، والهياكل السياسية تمارس أشكالًا متقاطعةً من الاضطهاد الجندري على العاملين بالجنس. وتتفاقم أوجه عدم المساواة وهياكل السلطة هذه بفعل الآخرين، مثل معيارية المغايرة، ورهاب المثلية، ورهاب المغايرين، وكراهية الأجانب، والعنصرية، والطبقية، والهياكل الأسرية والاجتماعية القائمة على النوع التي تؤثر على قدرة العاملين بالجنس على التمتع بحقوقهم الإنسانية.

ولذلك، بينما يدعم IPPF إلغاء تجريم العمل بالجنس من أجل احترام أفضل لحقوق الإنسان المكفولة للعاملين بالجنس وحمايتها وإعمالها، من الضروري أن يكون إلغاء تجريم العمل بالجنس مصاحبًا للجهود الشاملة المبذولة عبر مختلف القطاعات لتفكيك هياكل السلطة غير المتكافئة بين الجنسين في المؤسسات القانونية والسياسية والاجتماعية. ومن العناصر البالغة الأهمية في ذلك التثقيف الجنسي الشامل، وقد ثبت أنه يعزز المواقف الإيجابية المنصفة بين الجنسين ومنع وتقليل العنف القائم على النوع وعنف الشريك الحميم. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إشراك العاملين بالجنس ودعمهم للمشاركة الهادفة في هيئات صنع القرار وعمليات تحقيق العدل بين الجنسين كقادة وصناع تغيير. وهذا الأمر بالغ الأهمية لاسيما إذا نظرنا إلى التحديات المتقاطعة التي تواجهها الشرائح السكانية في الأوضاع الهشة والأهمية المحورية لمبدأ حقوق الإنسان القائل بأن المتأثرين تأثرًا مباشرًا بقضايا الحقوق ينبغي أن يكونوا قادرين على المشاركة والقيادة.

يدعم IPPF الجهود الشاملة المبذولة عبر مختلف القطاعات لتفكيك هياكل السلطة غير المتكافئة بين الجنسين في المؤسسات القانونية والسياسية والاجتماعية في إطار إلغاء تجريم العمل بالجنس، بما في ذلك تغيير المواقف التي تنطوي على وصم بالعار بسبب العمل بالجنس والمعايير السائدة بين الجنسين.

8. يدين الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) العمل الجبري والاتجار بالبشر، ويدعم العاملين بالجنس في التمييز بين العمل بالجنس وتلك الانتهاكات.

وفقًا لاتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن العمل الجبري، 1930 (رقم 29)،[112] فإن العمل الجبري أو الإلزامي هو "كل أعمال أو خدمات تغتصب من أي شخص تحت التهديد بأي عقوبة ولم يتطوع هذا الشخص بأدائها بمحض اختياره". ويعيد بروتوكول اتفاقية العمل الجبري (المادة 1 (3)) التأكيد صراحة على هذا التعريف.[113]

يتكون هذا التعريف من ثلاثة عناصر:

- يشير مصطلح العمل أو الخدمة إلى جميع أنواع العمل التي تحدث في أي نشاط أو صناعة أو قطاع بما في ذلك الاقتصاد غير الرسمي.
- يشير التهديد بأي عقوبة إلى مجموعة كبيرة من العقوبات المستخدمة لإجبار شخص ما على العمل.
- اللاإرادية: يشير مصطلح "تطوع بمحض اختياره" إلى موافقة العامل بحرية ووعي على تولي وظيفة ما وحريته أو حريتها في مغادرتها في أي وقت. ليس هذا هو الحال على سبيل المثال عندما يقدم صاحب العمل أو رب العمل وعودًا كاذبة تدفع العامل إلى القيام بوظيفة لم يكن ليقبلها لولا ذلك، أو يحجب عنه وثائق السفر الأساسية مثل جوازات السفر.

ويُعرّف القانون الدولي الاتجار بالبشر في بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (2000)[114] في مادته الثالثة على أنه "*يتكون من ثلاثة عناصر:*

1. *"الإجراء": أي تجنيد الأشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم؛*
2. *"الوسيلة" التي يُنفذ بها هذا الإجراء (التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر)؛ و*
3. *"غرض" (الإجراء/الوسيلة): الاستغلال، تحديدًا. ولا يقوم "الاتجار بالبشر" إلا في وجود العناصر الثلاثة كلها بموجب بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص. والاستثناء الوحيد إذا كانت الضحية طفلاً، وفي هذه الحالة لم يعد شرط "الوسيلة" عنصرًا من عناصر هذه الجريمة".*[115]

يدين IPPF بأشد العبارات الممكنة جميع أشكال العمل الجبري والاتجار بالبشر في جميع أنواع العمل التي تحدث في أي نشاط أو صناعة أو قطاع بما في ذلك الاقتصاد غير الرسمي. العمل بالجنس، كما هو مذكور بوضوح في قسم التعريفات والمفاهيم في هذه السياسة، لا يندرج ضمن أي فئة من هاتين الفئتين. ومع ذلك، يخلط العديد من الجهات الفاعلة بانتظام بين العمل بالجنس وبين هذه الانتهاكات، على حساب العاملين بالجنس.

وعارضت المنظمات التي يقودها العاملون بالجنس باستمرار الخلط بين العمل بالجنس والاتجار بالبشر، وأشارت إلى أن مبادرات مكافحة الاتجار قد وضعت قيودًا إضافيةً على العمل بالجنس وزادت من الملاحقة القضائية، لا سيما بين العاملين بالجنس المهاجرين، بما في ذلك ضمن السياقات المقنَّنة.[116] ولا يوجد دليل على أن التدخلات التي تساوي بين العمل بالجنس والاتجار بالبشر تقضي على الاستغلال الجنسي أو العمل الجبري أو الاتجار بالبشر؛ على العكس، لأن هذه التدخلات تعرض العاملين بالجنس في كثير من الأحيان للخطر وتنتهك حقوقهم.[117] وفضلًا عن ذلك، قد تؤدي مبادرات مكافحة الاتجار إلى التصنيف التمييزي وزيادة التدقيق والمضايقات التي تقيد حرية حركة النساء ذوات النوع المتوافق والمتحولين جنسيًا والعاملين بالجنس المهاجرين.

إن قوانين الهجرة والقوانين الإدارية التي تحرم المهاجرين والمتحولين جنسيًا من التوثيق السليم بما يتماشى مع هوية أنواعهم أو الإذن بالعمل تؤدي إلى تفاقم شديد في هذا الوضع الهش الذي يوضع فيه العاملون بالجنس من المهاجرين والمتحولين جنسيًا، ما يقدم للجناة أدوات إضافية للاستغلال والإكراه والقمع. تعتبر الهجرة الآمنة، ولا سيما بالنسبة للأشخاص الذين يلتمسون اللجوء في الأزمات الإنسانية، بما في ذلك العاملين بالجنس والمتحولين جنسياً، عنصراً أساسياً في التصدي لانتهاكات الحقوق.

وبسبب انتشار الخلط بين العمل بالجنس والاتجار بالبشر، قد تُستبعَد برامج الصحة الجنسية والإنجابية المخصصة للعاملين بالجنس من التمويل الدولي والوطني المخصص لفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والصحة. وأبرز سياسة من هذا النوع هي بنود خطة رئيس الولايات المتحدة الطارئة للإغاثة من الإيدز (PEPFAR) بشأن مكافحة الدعارة والاتجار بالجنس (غالبًا ما يطلق عليها Anti-Prostitution Pledge (التعهد بمكافحة الدعارة))،[118] والتي تشترط توقيع المنظمات غير الكائنة في الولايات المتحدة التي تتلقى تمويل فيروس نقص المناعة البشري (HIV) من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (USAID) على بيانات تؤكد معارضتها "ممارسات الدعارة والاتجار بالجنس" كعنصرين متشابكين، في مواجهة أفضل الممارسات القائمة على الأدلة.[119]

يدين IPPF العمل الجبري والاتجار بالبشر، ويميز بوضوح بين هذه الانتهاكات وبين العمل بالجنس، ويدين الخلط بين هذين المصطلحين المتمايزين بسبب تأثيره السلبي على حقوق العاملين بالجنس. يدعم الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) حق الإنسان في حرية التنقل، دون تمييز، وإدراج العاملين بالجنس كأصحاب مصلحة رئيسيين في التصدي للعمل الجبري والاتجار بالبشر من منظور قائم على الحقوق.

[1] أنيا شابيرو، "ورقة مناقشة: وجهات نظر الجمعيات الأعضاء والشركاء في شبكة IPPF الأوروبية حول العمل بالجنس وتجارب التعامل مع مجتمعات العاملين بالجنس." (2021) تقرير / ملخص مناقشة مائدة مستديرة في اتحاد IPPF حول العمل بالجنس، 10 يونيو 2019.

[2] "الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF" (الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (IPPF) 2008) <https://www.ippf.org/resource/sexual-rights-ippf-declaration>.

[3] واستخدمنا في ورقة الموقف هذه تعريف العمل بالجنس الذي نشرته منظمة العفو الدولية في ورقة سياستها. انظر، 'Amnesty International Policy on State Obligations to Respect, Protect and Fulfil the Human Rights of Sex Workers' (منظمة العفو الدولية 2016) <POL3040622016ENGLISH.pdf>.

[4] في حالة عدم وجود الرضا لأسباب منها التهديد بالقوة أو استخدامها والخداع والاحتيال وإساءة استخدام السلطة أو توريط طفل، فإن هذا النشاط يمثل انتهاكًا لحقوق الإنسان. (للمزيد من المناقشة، انظر تعريف "الرضا".)

[5] انظر أيضًا التعريف الذي استخدمته منظمة الصحة العالمية، 'Prevention and Treatment of HIV and Other Sexually Transmitted Infections for Sex Workers in Low- and Middle-Income Countries: Recommendations for a Public Health Approach' (منظمة الصحة العالمية 2012) <https://www.who.int/publications/i/item/9789241504744>.

[6] ذُكر ظهور المصطلح واستخدامه في المخطط الزمني للشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس. 'Carol Leigh Coins the Term "Sex Work" | Global Network of Sex Work Projects' (*الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس*، بلا تاريخ) <https://nswp.org/timeline/carol-leigh-coins-the-term-sex-work> تم الوصول 12 مايو 2022.

[7] في بعض الظروف، استعادت المجتمعات هذه الأنواع من المصطلحات. وهذا الاستخدام يخص تلك السياقات وبناءً على طلب تلك المجتمعات. انظر، على سبيل المثال، Thaddeus Blanchette and Laura Murray, 'The Power of Putas: The Brazilian Prostitutes' Movement in Times of Political Reaction' [2016] openDemocracy <https://www.opendemocracy.net/en/beyond-trafficking-and-slavery/power-of-putas-brazilian-prostitutes-movement-in-time/>.

[8] انظر أيضًا المناقشة التي دارت حول الخلط بين الاتجار والعمل بالجنس في قسم "مواقف اتحاد IPPF" أدناه.

[9] 'The Impact of Anti-Trafficking Legislation and Initiatives on Sex Workers' ملخص سياسة (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2018) <https://www.nswp.org/sites/default/files/impact_of_anti-trafficking_laws_pb_nswp_-_2018.pdf>؛ 'Surveilled. Exploited. Deported. Rights Violations Against Migrant Sex Workers in Europe and Central Asia' (اللجنة الدولية لحقوق العاملين بالجنس في أوروبا 2016) <https://d3n8a8pro7vhmx.cloudfront.net/eswa/pages/153/attachments/original/1631440923/icrse_briefing_paper_migrants_rights_november2016.pdf?1631440923>.

[10] 'Protecting the Rights of Sex Workers' (*برنامج الأمم المتحدة المشترك لفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز*، 2 يونيو 2017) <https://www.unaids.org/en/resources/presscentre/featurestories/2017/june/20170602_sexwork>.

[11] *Implementing Comprehensive HIV/STI Programmes with Sex Workers: Practical Approaches from Collaborative Interventions* (*تنفيذ برامج شاملة لفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي مع العاملين بالجنس: مناهج عملية من تدخلات تعاونية*)، نشرته منظمة الصحة العالمية، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز، وشبكة مشاريع عمال الجنس (NSWP)، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 2013، ويحدد الرعاية الشاملة للصحة الجنسية والإنجابية للعاملين بالجنس ويقدم إرشادات لتعزيز التدخلات المجتمعية في رعاية الصحة الجنسية والإنجابية وفيروس نقص المناعة البشري (HIV). وعلاوة على ذلك، تؤكد *Consolidated Guidelines on HIV Prevention, Diagnosis, Treatment, and Care for Key Populations* (*المبادئ التوجيهية الموحدة الصادرة عن منظمة الصحة العالمية بشأن الوقاية من فيروس نقص المناعة البشري وتشخيصه وعلاجه وتقديم الرعاية للفئات السكانية الرئيسية*) على الدور الحيوي لمنظمات المجتمع المدني في مواجهة التمييز وتحدي الأعراف القانونية والاجتماعية العقابية، جنبًا إلى جنب مع المنظمات التي يقودها المجتمع المدني وقادة الصحة العامة، وصانعي السياسات. 'Implementing Comprehensive HIV/STI Programmes with Sex Workers: Practical Approaches from Collaborative Interventions' (منظمة الصحة العالمية؛ صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ برنامج الأمم المتحدة المشترك لفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز؛ شبكة مشاريع عمال الجنس (NSWP)؛ البنك الدولي؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ 2013) <https://www.who.int/publications/i/item/9789241506182>؛ 'Consolidated Guidelines on HIV Prevention, Diagnosis, Treatment, and Care for Key Populations' (World Health Organization 2016) <https://www.who.int/publications/i/item/9789241511124>.

[12] 'HIV and Young People Who Sell Sex' (منظمة الصحة العالمية 2015) ملخص فني <https://apps.who.int/iris/bitstream/handle/10665/179868/WHO_HIV_2015.7_eng.pdf>؛ 'Young Sex Workers' (Global Network of Sex Work Projects 2016) ملخص السياسة <https://www.nswp.org/resource/nswp-policy-briefs/policy-brief-young-sex-workers>.

[13] 'The Homophobia and Transphobia Experienced by LGBT Sex Workers' (MPact Global Action for Gay Men's Health & Rights and Global Network of Sex Work Projects 2018) ورقة موجزة <https://www.nswp.org/resource/nswp-briefing-papers/briefing-paper-the-homophobia-and-transphobia-experienced-lgbt-sex>؛ 'Underserved. Overpoliced. Invisibilised. LGBT Sex Workers Do Matter' (اللجنة الدولية لحقوق العاملين بالجنس في أوروبا) <https://www.eswalliance.org/underserved_overpoliced_invisibilised_lgbti_sex_workers_do_matter>؛ 'Transgender Europe (TGEU) Sex Work Policy' (Transgender Europe 2016) <https://tgeu.org/sex-work-policy/>.

[14] 'Sex Work Migration Health' (مؤسسة TAMPEP الدولية 2009) <https://tampep.eu/wp-content/uploads/2017/11/Sexworkmigrationhealth_final.pdf>؛ 'Working with Refugees Engaged in Sex Work: A Guidance Note for Humanitarians' (مفوضية النساء اللاجئات 2016) <https://reliefweb.int/report/world/working-refugees-engaged-sex-work-guidance-note-humanitarians>؛ 'Migrant Sex Workers' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2018) ورقة موجزة <https://nswp.org/resource/nswp-briefing-papers/briefing-paper-migrant-sex-workers>.

[15] 'UNAIDS Guidance Note on HIV and Sex Work' (برنامج الأمم المتحدة المشترك لفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز 2012) <https://www.unaids.org/en/resources/documents/2012/20120402_UNAIDS-guidance-note-HIV-sex-work>؛ 'Services for Sex Workers' (برنامج الأمم المتحدة المشترك لفيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز 2014) مذكرة توجيهية <https://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/SexWorkerGuidanceNote_en.pdf>؛ 'Advancing the Sexual and Reproductive Health and Human Rights of Sex Workers Living with HIV' (الشبكة العالمية للمتعايشين

مع فيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الإيدز والشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2010) ملخص السياسة
<https://gnpplus.net/resource/advancing-the-sexual-and-reproductive-health-and-human-rights-of-sex-workers-living-with-hiv/>.
[16] 'Sex Workers Who Use Drugs: Ensuring a Joint Approach' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس والشبكة الدولية لمتعاطي المخدرات 2015) <https://inpud.net/sex-workers-who-use-drugs-ensuring-a-joint-approach/>؛
'When Sex Work and Drug Use Overlap: Considerations for Advocacy and Practice' ،Melissa Ditmore
<https://www.hri.global/files/2014/08/06/Sex_work_report_%C6%924_WEB.pdf> (Harm Reduction International 2013).
[17] 'IPPF Charter Guidelines on Sexual and Reproductive Rights' (International Planned Parenthood Federation 1997)
<https://www.ippf.org/sites/default/files/ippf_charter_on_sexual_and_reproductive_rights_guidlines.pdf>.
[18] "الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF" (م 2).
[19] "دليل سياسات اتحاد IPPF" (الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة 2018) <https://www.ippf.org/sites/default/files/2018-12/POLICY%20HANDBOOK%20ENGLISH.pdf>.
[20] "الحقوق الجنسية: إعلان IPPF" (م 2) مادة 3.
[21] المرجع نفسه، المادة 7.
[22] "دليل سياسات اتحاد IPPF" (م 2) السياسة 3.1 فقرة 10ح.
[23] المرجع نفسه، السياسة 3.15.4، الفقرة 4.
[24] المرجع نفسه، السياسة 3.15.4، الفقرة 20.
[25] المرجع نفسه، السياسة 3.15.4، الفقرة 20ب.
[26] المرجع نفسه، السياسة 19.4، الفقرة 18.
[27] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (تم اعتماده في 10 ديسمبر 1948) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (UDHR) Res 217 A(III) مادة 1، 2.
[28] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (تم اعتماده في 16 ديسمبر 1966، ودخل حيز التنفيذ في 23 مارس 1976) 999 UNTS 171 (ICCPR).
[29] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (تم اعتماده في 16 ديسمبر 1966، ودخل حيز التنفيذ في 3 يناير 1976) 993 UNTS 3 (ICESCR).
[30] اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (تم اعتمادها في 18 ديسمبر 1979، ودخلت حيز التنفيذ في 3 سبتمبر 1981) 1249 UNTS 1 (CEDAW).
[31] اتفاقية حقوق الطفل (تم اعتمادها في 20 نوفمبر 1989، ودخلت حيز التنفيذ في 2 سبتمبر 1990) 1577 (CRC) 3 UNTS).
[32] اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (تم اعتمادها في 10 ديسمبر 1984، ودخلت حيز التنفيذ في 26 يونيو 1987) 1465 UNTS 85 (CAT).
[33] اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: قرار / اعتمدته الجمعية العامة، 24 يناير 2007، CRPD) A/RES/61/106).
[34] الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (تم اعتمادها في 21 ديسمبر 1965، ودخلت حيز التنفيذ في 4 يناير 1969، 660 UNTS 195 (CERD).
[35] Kimberle Crenshaw, 'Demarginalizing the Intersection of Race and Sex: A Black Feminist Critique of Antidiscrimination Doctrine, Feminist Theory and Antiracist Politics' (1989) 1989 University of Chicago Legal Forum <http://chicagounbound.uchicago.edu/uclf/vol1989/iss1/8>.
[36] Patricia Hill Collins and Sirma Bilge, *Intersectionality* (Second edition, Polity Press 2020) <https://books.google.se/books?id=fyrfDwAAQBAJ&lpg=PP1&dq=Intersectionality%20bilge&pg=PP1#v=onepage&q=Intersectionality%20bilge&f=false>; see also, Shreya Atrey, 'Comparison in Intersectional Discrimination' (2018) 38 Legal Studies 379 <https://www.cambridge.org/core/journals/legal-studies/article/comparison-in-intersectional-discrimination/27FDAA9DCEEF94365FD995DDDBC5628C> and Shreya Atrey, *Intersectional Discrimination* (Oxford University Press 2019) <https://books.google.se/books?hl=en&lr=&id=kZOwDwAAQBAJ&oi=fnd&pg=PP1&dq=%22intersectional+discriminatio<n%22&ots=925jFazGqF&sig=79kKYjP0ZOa7koOdjU0zey34ko4&redir_esc=y#v=onepage&q&f=false>.
[37] القدروية تمييز على أساس القدرة لصالح أصحاء البدن. انظر، Frank Kuwonu، 'The Biggest Challenge Is Ableism, Not My Disability' (Africa Renewal، 10 أغسطس 2021) <https://www.un.org/africarenewal/magazine/august-2021/%E2%80%98-biggest-challenge-ableism-not-my-disability%E2%80%99> تم الوصول 24 أغسطس 2022.
[38] 'Reproductive Justice' (Sister Song) <https://www.sistersong.net/reproductive-justice> تم الوصول 23 أغسطس 2022.
[39] المرجع نفسه
[40] Loretta Ross and Rickie Solinger, Reproductive Justice: An Introduction (University of California Press 2017)9-10.
[41] المرجع نفسه
[42] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR)، التعليق العام رقم 22 على الحق في الصحة الجنسية والإنجابية (المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) (2016) E/C.12/GC/22.
[43] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (م 27) المواد 1 و 2 و 3 و 5 و 7 و 12 و 16 و 25، وغيرها؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (رقم 28) المواد 2 و 3 و 7 و 9 و 17 و 23، وغيرها؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (م 29) المواد 2 و 3 و 10 و 12، وغيرها؛ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (م 30)، المواد 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 12 و 13 و 16، وغيرها؛ انظر أيضاً التعليق العام رقم 22 من اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (م 42)؛ 'Women's Autonomy, Equality and Reproductive Health in International Human Rights: Between Recognition, Backlash and Regressive Trends' (الإجراءات الخاصة بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة والمقررون الخاصون والخبراء المستقلون ومجموعات العمل 2017)
<https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WG/WomensAutonomyEqualityReproductiveHealth.pdf>
و"الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF" (م 2) مادة 3.
[44] "الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF" (م 2).
[45] المرجع نفسه
[46] ثقافة الطهارة هي عقيدة انبثقت من المسيحية الإنجيلية التي تتطلب الالتزام بالامتناع عن ممارسة الجنس قبل الزواج بين فردين من نوعين اجتماعيين مختلفين. فهو يضع على عاتق المرأة مسؤولية الحفاظ على الطهارة الجنسية والتحكم في "رغبات" الرجل، على سبيل المثال، من خلال ارتداء ملابس محتشمة والتعهد للآباء بالامتناع عن ممارسة الجنس قبل الزواج. وهذه العقيدة متجذرة في الوصم بالعار الجنسي وتتجنب التثقيف الجنسي الشامل.
Madison Natarajan and others, 'Decolonizing Purity Culture: Gendered Racism and White Idealization in Evangelical

Christianity' (2022) 46 Psychology of Women Quarterly <https://journals.sagepub.com/doi/full/10.1177/03616843221091116>.

[47] 'Protection from Sexual Exploitation and Abuse (PSEA)' (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين 2022) Emergency Handbook <https://emergency.unhcr.org/entry/32428/protection-from-sexual-exploitation-and-abuse-psea>.

[48] الأشخاص الذين حددت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (UNHRC) على أنهم لاجئين وعائدين وعديمي الجنسية والنازحين داخليًا وطالبي اللجوء. 'Populations of Concern to UNHCR' (2020) تقرير عالمي صادر عن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) <https://reporting.unhcr.org/sites/default/files/gr2020/pdf/Chapter_PoC.pdf>.

[49] قرار مجلس الأمن 1325 (2000) [بشأن المرأة والسلام والأمن] 2000 [(S/RES/1325 (2000)].

[50] 'The Women Peace and Security Agenda: A Global Handbook' (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي 2019) <https://www.undp.org/content/dam/undp/library/peace/conflict-prevention-peacebuilding/Parliament_as_partners_supporting_the_Women_Peace_and_Security_Agenda_-_A_Global_Handbook.pdf>.

[51] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (م 27) مادة 23.

[52] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR) (م 29) مادة 6(1).

[53] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) (م 28)، مادة 21، 25.

[54] 'Decent Work' (منظمة العمل الدولية، 2015) <https://www.ilo.org/global/topics/decent-work/lang--en/index.htm> تم الوصول 23 أغسطس 2022.

[55] 'Goal 8 | Department of Economic and Social Affairs' (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمم المتحدة، التنمية المستدامة) <https://sdgs.un.org/goals/goal8> تم الوصول في 23 أغسطس 2022.

[56] *انظر* Ania Shapiro (م 1).

[57] على سبيل المثال، فإن اللائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي تتحكم بشدة في عملية جمع المعلومات الطبية وتقيدها. حماية الأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وحرية حركة هذه البيانات (اللائحة العامة لحماية البيانات) 2018 [لائحة (الاتحاد الأوروبي) 679/2016].

[58] الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF (م 2) المبدأ 5.

[59] المرجع نفسه، المبدأ 6.

[60] اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR) التعليق العام 22 (م 42) الفقرة 22.

[61] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR) (م 28).

[62] المرجع نفسه، الفقرة 24.

[63] 'Sex Work and Institutional Violence– Research in 13 Countries in Latin America.' (Redtrasex 2017) تقرير إقليمي <https://issuu.com/redtrasex/docs/informe_regional_violencia_instituc_104481e5766548/41>؛

'Every Sex Worker Has a Story to Tell about Violence' (ASWA Alliance Africa 2019) <https://aswaalliance.org/every-sex-worker-has-a-story-to-tell-about-violence>؛

'Arrest the Violence: Human Rights Violations against Sex Workers in Central and Eastern Europe and Central Asia' (SWAN 2009) <https://swannet.org/resources/arrest-the-violence-human-rights-violations-against-sex-workers-in-11-countries-in-central-and-eastern-europe-and-central-asia-2/>؛

'The Right(s) Evidence – Sex Work, Violence and HIV in Asia: A Multi-Country Qualitative Study' Manjima Bhattacharjya, Emma Fulu and Laxmi Murthy، (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، صندوق الأمم المتحدة للسكان، APNSW, Sangram 2015) <https://www.undp.org/asia-pacific/publications/rights-evidence-%E2%80%93-sex-work-violence-and-hiv-asia-multi-country-qualitative-study>؛

'Human Rights Violations of Sex Workers, People in the Sex Trades, and People Profiled as Such: Submission to the United Nations Universal Periodic Review of the United States of America' (Best Practices Policy Project, Outlaw Project, Black Sex Workers Collective, New Jersey Red Umbrella Alliance, and Desiree Alliance 2019) <http://www.bestpracticespolicy.org/wp-content/uploads/2019/10/SWCoalition_UPR36_USA_2019.pdf>.

[64] على سبيل المثال، يتعرض العاملون بالجنس المهاجرون من زيمبابوي إلى عنف شديد من جانب الشرطة وحرس الحدود في جنوب إفريقيا وبوتسوانا. Jayne Arnott and Anna-Louise Crago, 'Rights Not Rescue: A Report on Female, Male, and Trans Sex Workers' Human Rights in Botswana, Namibia, and South Africa' (مبادرة المجتمع المفتوح لجنوبي أفريقيا ومشروع الحقوق والصحة الجنسية 2009) <https://www.opensocietyfoundations.org/publications/rights-not-rescue>.

[65] المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (م 27)؛ المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR) (م 29)؛ والتعليق العام 14 و 22 من اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (CESCR) (م 42).

[66] المادة 7 من "الحقوق الجنسية: إعلان اتحاد IPPF" (م 2).

[67] المرجع نفسه، المادة 7.

[68] المرجع نفسه، المادة 9.

[69] 'Decriminalisation: The Smart Sex Worker's Guide' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2022) <https://nswp.org/sites/default/files/sg_to_decriminalisation_prf05.pdf>.

[70] Kate Shannon and others, 'Global Epidemiology of HIV among Female Sex Workers: Influence of Structural Determinants' (2015) 385 The Lancet 55.

[71] 'Services for Sex Workers' (برنامج الأمم المتحدة المشترك حول فيروس نقص المناعة البشري (HIV)/الأيدز 2014) مذكرة توجيهية 3.

[72] Lynzi Armstrong, 'From Law Enforcement to Protection? Interactions Between Sex Workers and Police in a Decriminalized Street-Based Sex Industry' (2017) 57 The British Journal of Criminology 570 <https://doi.org/10.1093/bjc/azw019>.

[73] Stéphanie Wahab and Gillian Abel, 'The Prostitution Reform Act (2003) and Social Work in Aotearoa/New Zealand' (2016) 31 Affilia 418.

[74] Christine Harcourt and others, 'The Decriminalisation of Prostitution Is Associated with Better Coverage of Health Promotion Programs for Sex Workers' (2010) 34 Australian and New Zealand Journal of Public Health 482 <https://doi.org/10.1111/j.1753-6405.2010.00594.x>؛

Basil Donovan and others, 'The Sex Industry in New South Wales' (معهد كيربي، كلية الطب، جامعة نيو ساوث ويلز 2012) تقرير إلى

وزارة الصحة في نيو ساوث ويلز <https://kirby.unsw.edu.au/sites/default/files/kirby/report/SHP_NSW-Sex-Industry-Report-2012.pdf>.

[75] 'Decent Work' (منظمة العمل الدولية، 2015) <https://www.ilo.org/global/topics/decent-work/lang--en/index.htm> تم الوصول 23 أغسطس 2022.

[76] Fiona Scorgie and others, 'Human Rights Abuses and Collective Resilience among Sex Workers in Four African Countries: A Qualitative Study' (2013) 9 Global Health <https://doi.org/10.1186/1744-8603-9-33>.

[77] المرجع نفسه

[78] G Ragesh, 'Human Rights Violations against Female Sex Workers by Police Personnel' (2015) II International Journal of Research and Scientific Innovation 101; Lauren Medlicott, 'Abused and Denied Help: Sex Worker Mums Lose Access to Kids' (openDemocracy، 25 يوليو 2022) <https://www.opendemocracy.net/en/5050/sex-work-social-services-mothers-children/> تم الوصول 25 أغسطس 2022.

[79] Marlise Richter and Kholi Buthelezi, 'Stigma, Denial of Health Services, and Other Human Rights Violations Faced by Sex Workers in Africa: "My Eyes Were Full of Tears Throughout Walking Towards the Clinic That I Was Referred To"' in Shira M Goldenberg and others (eds), Sex Work, Health, and Human Rights: Global Inequities, Challenges, and Opportunities for Action (Springer Cham 2022) <https://doi.org/10.1007/978-3-030-64171-9_8>.

[80] Skye Wheeler, 'Interview: Outlawed and Ostracized: Sex Workers in South Africa' (Human Rights Watch 2019) <https://www.hrw.org/news/2019/08/07/interview-outlawed-and-ostracized-sex-workers-south-africa> تم الوصول 25 أغسطس 2022؛ Sharmus Outlaw and others, 'Nothing About Us, Without Us: Sex Work, HIV, Policy Organizing' (Best Practices Policy Project and Desiree Alliance 2015) Transgender empowerment <http://www.bestpracticespolicy.org/wp-content/uploads/2015/10/NOTHINGABOUTUS_REPORT_COLOR_2015.pdf>.

[81] Lucy Platt and others, 'Associations between Sex Work Laws and Sex Workers' Health: A Systematic Review and Meta-Analysis of Quantitative and Qualitative Studies' (2018) 15 PLOS Medicine <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC6289426/>.

[82] الخارج عن القانون (م 80).

[83] Ragesh (م 70).

[84] 'Issledovanie Sredi Seks-Rabotnikov Ukrainy Po Narusheniyam Prav Cheloveka so Storony Sotrudnikov Militsii' (Kirovohrad Regional Branch of the Charitable Organisation "All-Ukrainian League" LEGALIFE 2014) <https://www.nswp.org/node/2351>؛ 'Failures of Justice: State and Non-State Violence against Sex Workers and the Search for Safety and Redress' (SWAN 2015) <https://swannet.org/resources/failures-of-justice-state-and-non-state-violence-against-sex-workers-and-the-search-for-safety-and-redress-2/>.

[85] 'Sex Work and the Law: Understanding Legal Frameworks and the Struggle for Sex Work Law Reforms' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2014) ورقة موجزة <https://www.nswp.org/resource/nswp-publications/sex-work-and-the-law-understanding-legal-frameworks-and-the-struggle-sex>.

[86] 'The Impact of "End Demand" Legislation on Women Sex Workers' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس، 2018) ملخص السياسة <https://nswp.org/resource/nswp-policy-briefs/policy-brief-the-impact-end-demand-legislation-women-sex-workers>؛ 'Smart Guide on Challenging the Introduction of the Nordic Model' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2017) <https://nswp.org/resource/nswp-smart-guides/smart-sex-workers-guide-challenging-the-introduction-the-nordic-model>.

[87] على سبيل المثال، أُجبرت عاملة الجنس السويدية والمدافعة عن حقوق الإنسان، بيتي جاسمين، على التعامل مع زوجها السابق بالرغم من عنفه، لترى أطفالها. وكانت الخدمات الاجتماعية قد فرقت بينها وبينهما لما أخبرهم بحقيقة عملها. وقتلها أثناء زيارتها لأطفالها المحضونين.
Melissa Gira Grant، 'Sex Workers Rise Up After Fatal Stabbings' (In These Times، 22 يوليو 2013) <https://inthesetimes.com/article/sex-workers-rise-up-after-fatal-stabbings>.

[88] 'The Real Impact of the Swedish Model on Sex Workers: Sex Work and Arbitrary Interference with Familes' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2015) <https://nswp.org/resource/nswp-publications/community-guide-the-real-impact-the-swedish-model-sex-workers>.

[89] A.L. Daalder, 'Prostitution in the Netherlands since the Lifting of the Brothel Ban' (WODC 2007) <https://publikationen.uni-tuebingen.de/xmlui/bitstream/handle/10900/66769/ob249a_fulltext_tcm45-83466.pdf?sequence=1>.

[90] ونرى هذه النتيجة في ألمانيا، حيث ثبت إلى حد كبير فشل "Prostitute Protection Act" (قانون حماية البغايا) لعام 2017 الذي يشترط على العاملات بالجنس التسجيل لدى السلطات المحلية – ما دفع الغالبية العظمى من العاملين بالجنس في البلاد الذين يقدر عددهم بـ 200,000 شخص إلى العمل بشكل غير قانوني. 'Germany: Prostitute Protection Laws Proving Impotent' (DW.COM، 18 فبراير 2019) <https://p.dw.com/p/3DYdP> تم الوصول 25 أغسطس 2022. وبالمثل، أشارت بيانات واردة من النمسا إلى أن 86٪ من العاملين بالجنس في البلاد يزاولوا عملهم خارج نظام التسجيل. 'Austria: Discriminations against Sex Workers in the Rights to Work and to Health' (منتدى العاملين بالجنس في فيينا، النمسا 2013) <https://www.nswp.org/sites/default/files/SWFofViennashadow%20CEDAW%202013.pdf>.

[91] Ellen Foley, 'Regulating Sex Work: Subjectivity and Stigma in Senegal' (2017) 19 Cult Health Sex 50.

[92] 'Sex Work in Europe: A Mapping of the Prostitution Scene in 25 European Countries.' (مؤسسة TAMPEP الدولية 2009) <https://tampep.eu/wp-content/uploads/2017/11/TAMPEP-2009-European-Mapping-Report.pdf>؛ 'Sex Workers' Access to Comprehensive Sexual and Reproductive Health Services' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2018) ورقة موجزة <https://nswp.org/resource/nswp-briefing-papers/briefing-paper-sex-workers-access-comprehensive-sexual-and-reproductive>.

[93] 'Sex Work Is Legalised in Senegal' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس، بدون تاريخ) <https://nswp.org/timeline/sex-work-legalised-senegal> تم الوصول 25 أغسطس 2022.

[94] Elena Jeffreys, Janelle Fawkes and Zahra Stardust, 'Mandatory Testing for HIV and Sexually Transmissible Infections among Sex Workers in Australia: A Barrier to HIV and STI Prevention' (2012) 2 World Journal of AIDS <https://www.scirp.org/journal/PaperInformation.aspx?PaperID=22595> ؛ 'HIV and STI Testing and Treatment Policies' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2015) ورقة موجزة

<https://www.nswp.org/sites/default/files/HIV%20and%20STI%20Testing%20and%20Treatment%20Policies%2C%20NSWP%20-%20December%202015.pdf>

[95] 'Austria: Discriminations against Sex Workers in the Rights to Work and to Health' (منتدى العاملين بالجنس في فيينا، النمسا 2013) <https://www.nswp.org/sites/default/files/SWFofViennashadow%20CEDAW%202013.pdf>.

[96] الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (م 28)؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR) (م 29).

[97] 'Unreachable Social Protection for Sex Workers' (الأمم المتحدة في فيتنام 29 نوفمبر 2021) <https://vietnam.un.org/en/160723-unreachable-social-protection-sex-workers> تم الوصول 25 أغسطس 2022.

[98] Marlise Richter and Kholi Buthelezi (م 72).

[99] 'Sex Workers Access to Comprehensive Sexual and Reproductive Health Services' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس، 2018) ورقة موجزة <https://nswp.org/sites/default/files/bp_sws_access_to_comp_srh_-_nswp_2018.pdf>

[100] على سبيل المثال، انظر Mark Hatzenbuehler, Jo C Phelan and Bruce G Link, 'Stigma as a Fundamental Cause of Population Health Inequalities' (2013) 103 American Journal of Public Health 813 <https://www.ncbi.nlm.nih.gov/pmc/articles/PMC3682466/>؛ 'Stigma and Discrimination Experienced by Sex Workers Living with HIV' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2015) ورقة موجزة <https://d8dev.nswp.org/sites/default/files/Stigma%20and%20Discrimination%20Experienced%20by%20Sex%20Workers%20Living%20with%20HIV%20Community%20Guide%2C%20NSWP%20-%20December%202015.pdf>؛ Michaela Smith and others, 'Prostitution Stigma and Its Effect on the Working Conditions, Personal Lives, and Health of Sex Workers' (2018) 55 The Journal of Sex Research 457 <https://www.tandfonline.com/doi/abs/10.1080/00224499.2017.1393652?journalCode=hjsr20>؛ Zehnder Mara and others, 'Stigma as a Barrier to Mental Health Service Use Among Female Sex Workers in Switzerland' (2019) 10 Frontiers in Psychiatry <https://www.frontiersin.org/article/10.3389/fpsyt.2019.00032>؛ Laura Nyblade and others, 'Impact of Stigma on Utilization of Health Services among Sex Workers in Kenya' (مؤسسة فيونتشرز غروب، مشروع السياسة الصحية 2015) <https://www.healthpolicyproject.com/pubs/536_KenyaSWStigmaStudyFINAL.pdf>.

[101] 'Sex Worker Rights Defenders at Risk' (Frontline Defenders 2021) <<https://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/fld_swrd_final_english.pdf>.

[102] 'Consolidated Guidelines on HIV Prevention, Diagnosis, Treatment, and Care for Key Populations' (م 11).

[103] تُعرف أيضًا باسم "أداة العاملين بالجنس التنفيذية" أو SWIT. 'Implementing Comprehensive HIV/STI Programmes with Sex Workers: Practical Approaches from Collaborative Interventions' (م 11).

[104] بما في ذلك العلاج والرعاية عند الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV)، وفحص العدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI) والعلاج بدون أعراض، وخدمات الوقاية لتعزيز السلوك الجنسي الآمن (أي الواقيات الجنسية والمزلقات المجانية)، والتطعيمات ضد التهاب الكبد باء، وبرامج التوعية المجتمعية، والحد من الضرر الواقع على متعاطي الكحول والمخدرات، وتطبيق المبادئ التوجيهية التي أوصت بها منظمة الصحة العالمية لإدارة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشري (HIV) والعدوى المنتقلة عن طريق الاتصال الجنسي (STI) بين العاملين بالجنس.

[105] انظر على سبيل المثال، Rachel G Logan and others, '"When Is Health Care Actually Going to Be Care?": The Lived Experience of Family Planning Care among Young Black Women' (2021) 31 Qualitative Health Research 1169 <https://doi.org/10.1177/1049732321993094>.

[106] 'Meaningful Involvement of Sex Workers' (الشبكة العالمية لمشاريع العمل بالجنس 2018) مذكرة موجزة <https://nswp.org/resource/nswp-briefing-notes/meaningful-involvement-sex-workers>.

[107] 'Prevention and Treatment of HIV and Other Sexually Transmitted Infections for Sex Workers in Low- and Middle-Income Countries' (م 5) 19-20.

[108] 'Implementing Comprehensive HIV/STI Programmes with Sex Workers: Practical Approaches from Collaborative Interventions' (م 11) 5.

[109] 'Consolidated Guidelines on HIV Prevention, Diagnosis, Treatment, and Care for Key Populations' (م 11).

[110] 'Implementing Comprehensive HIV/STI Programmes with Sex Workers: Practical Approaches from Collaborative Interventions' (م 11) 4.

[111] المرجع نفسه 125.

[112] الاتفاقية المتعلقة بالعمل الجبري أو الإلزامي، 1930 (رقم 29) منظمة العمل الدولية (اعتمدت في 28 يونيو 1930، ودخلت حيز التنفيذ في 1 مايو 1932) <https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12100:0::NO::P12100_ILO_CODE:C029>

[113] بروتوكول 2014 لاتفاقية العمل الجبري، 1930 (تم اعتماده في 11 يونيو 2014، ودخل حيز التنفيذ في 9 نوفمبر 2016) <https://www.un.org/en/development/desa/population/migration/generalassembly/docs/globalcompact/ILO_P_029.pdf>

[114] بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (تم اعتماده 15 نوفمبر 2000، دخل حيز التنفيذ 25 ديسمبر 2000) 2237 UNTS 319 <https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/protocol-prevent-suppress-and-punish-trafficking-persons>

[115] منظمة العفو الدولية (م 3) 4-5.

[116] 'The Impact of Anti-Trafficking Legislation and Initiatives on Sex Workers' (م 9)؛ 'Surveilled. Exploited. Deported. Rights Violations Against Migrant Sex Workers in Europe and Central Asia' (م 9).

[117] Stéphanie Wahab and Meg Panichelli, 'Ethical and Human Rights Issues in Coercive Interventions With Sex Workers' (2013) 28 344.

[118] AAPD 14-04 "Implementation of the United States Leadership Against HIV/AIDS, Tuberculosis and Malaria Act of 2003, as amended – Conscience Clause Implementation, Medically Accurate Condom Information and Opposition to Prostitution and Sex Trafficking" (2014) (revised from AAPD 12-04 and ADS 303) <https://www.usaid.gov/work-usaid/aapds-cibs/aapd-14-04-w>.

[119] UNAIDS Guidance Note on HIV and Sex Work (م 15)، Annex 3 'Differentiating sex work and trafficking'